



السراقات العلمية والاتجار فيها
بين الشريعة الإسلامية
والقانون

دكتور

محمود أحمد قنحى ناضف
الاستاذ المساعد بقسم القانون الخاص
كلية الشريعة والقانون
جامعة الأزهر - فرع دمنهور

obeikandi.com

السراقات العلمية والاتجار فيها بين الشريعة الإسلامية والقانون مقدمة

لقد عنيت الشريعة الإسلامية بالسرقة المادية ، لأنه لا يبالي في سبيل تحقيق غرضه بارتكاب أية جريمة يتوقف عليها الحصول على ما يريد ، مما يستوجب الضرب على يد السارق من أول الأمر ، وإذا لم تشدد عليه العقوبة كان شره عظيما ، وخطره شديدا سواء أكانت السرقة تتعلق بأشياء مادية ، أو معنوية ، فهذا متعلق بخيانة وغش المجتمع ، ومن غشنا فليس منا - صدق رسول الله ﷺ ..

فإن كان في بعض الأحيان يصاب الباحث بشعور بالملل ، أو الفتور حيال موضوع من الموضوعات ، ولكنه حينما يجد من سبقه من الأخوة ، مما يستوجب حتمية تتطلب الجهود الكبيرة ، ما دامت حركة كبيرة في المحتوى العقلي ، والنفسي للإنسان ، مما يستوجب مسئولية تقضي بمضاعفة الجهود لهذا الدين من أجل أن نقيم من كلمة الله سبحانه وتعالى مشعلا لإنسان في الوقت الذي بدأ يرى أن شموعه التي يرفعها لا تضيئ .

وإن طبيعة رسالة الله لإنسان أنها حكاية الوجود وطريقة الحياة الوحيدة أبدا ، الجديدة دائما .

إنه لا جديد في ان تملك الحقيقة الموضوعية في ذاتها إثبات ذاتها ..
لا جديد على الإسلام أن يكون ضالة الإنسان في القرن العشرين .. أو
السنين. وإنما الجديد في الإنسان أن يدع ضلالتة ليجد ضالته .

وهذا ما سيتم للإنسان ولو بعد حين . مما يستلزم معه أن يعود
الإنسان إلى ربه يتلقى منه منهجه وهداه ، وأن يعود الإسلام عقيدة الحياة ،
وطريقة عيشها ويتبخر ما عداه ، حيث أن مستوى العمل للعقيدة الإلهية ، في
هذا العصر أن ينظر إلى أحدث ما بنته العقيدة المادية من فلسفات ، ومناهج ،
ثم نستطرق العقيدة الإلهية لتأتي على تلك الفلسفات والمناهج وتقيم على
أنقاضها صرح كلمة الله سبحانه وتعالى .

حيث أن بعض المسائل التي نظمها الشريعة الإسلامية والقانون
الوضعي لا تزال موضوع حوار ساخن . ومن ضمن هذه الموضوعات ما
يقوم به بعض لناشرين - بمحاولة طبع فكر إنساني - دون الرجوع إلى
الكاتب الأصلي ، ونسبة ذلك إلى أنفسهم متناسين ما وضعته القوانين الوضعية
من عقوبات ، وما نصت عليه شريعة السماء بمنع مثل هذه الأعمال التي
تتناهى مع الرقابة الداخلية للإنسان السوى .

ونتبين هذا من خلال أحكام الشريعة الإسلامية في ذلك الأمر ،
وسأحاول بذل الجهد وخاصة أن أئمة أهل السنة لم يتناولوا هذه المسألة
بالبحث والتحصيص ، إلا أنه توجد بعض المسائل التي هي مثار للقياس عليها
من حيث الاتفاق في العلة ، ولعل في أصل ذلك إلى الصواب ، وإن كانت
الأخرى فحسبي ما قصرت ، وأتجه داعياً إلى الله سبحانه وتعالى أن يلهمني
الرشاد وما توفيقى إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب .

المال

يعد المال هو عصب الحياة ، وهو أكثر ما تجري فيه المعاملة المشروعة بين الناس ، أما كلمة مال فهي في اللغة من مول أو ميل^(١) ، وهذا يعني شيئا محببا لنفس الإنسان^(٢) ومن خلال قواميس اللغة العربية - يطلق المال على كل ما تملكه الإنسان أو حازه بالفعل من كل شئ سواء أكان عينا أم منفعة^(٣) ، اما المال في الاصطلاح ، فلم يرد تعريف عن الشارع يحدد معناه تحديدا دقيقا ، بل ترك لما يذهب إليه عرف الناس فيما

(١) محمد بن أبي بكر الرازي - مختار الصحاح - المطبعة الأميرية بالقاهرة - الطبعة الثانية سنة ١٣٥٥هـ / ١٩٣٧م ، ص ٦١٤.

(٢) وهذا ما نصت عليه المادة ١٢٦ من مجلة الأحكام العدلية * المال : ما يميل إليه طبع الإنسان ويمكن ادخاره الي وقت الحاجة منقولا كان أو غير منقول .

* والمالية تبثت بتمويل الناس كافة أو بعضهم ، والفرق بين الملك والمال هو العموم والخصوص فكل مال ملك وليس كل ملك مالا لأن المنافع ملك كما تقدم وليس مالا إذ لا يمكن إدخارها .

- سليم رستم باز اللبناني : شرح المجلة ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان - طبعة ثالثة مصححة ومزيدة - المجلد الأول ص ٧٠

- ويقول الطاهر الزاوي : أن املاك : من المول والمال ما ملكته من كل شئ وجمعه أموال : وملت تمال وملت وتمولت : كثر مالك وموله غيره . ورجل مال : كثيره : وهم مالة ومالون : وهي مالة جمعه ماله أيضا ، ومالات . وملته بالضم : أعطيته المال .

- الطاهر أحمد الزاوي - مختار القاموس - الدار العربية للكتاب - ليبيا - تونس - مطبعة أوفسا - ميلانو - ص ٥٨٧.

(٣) ابن منظور - لسان العرب - الجزء الحادي عشر ص ٦٣٢ - طبعة القاهرة سنة ١٣٠٠ هـ (المال معروف ما ملكته من جميع الأشياء)

وقال تعالى : ﴿ وَأَتَى الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ ﴾ سورة البقرة آية رقم ١٧٧ .

بينهم ، ولذا نجد العربي بمجرد أن يسمع كلمة مال يتعرف عليها مثل تعرفه على لفظ السماء والنجوم والأرض ، فقد كان في الأصل خاصا - بالذهب والفضة ، ثم تحول عن هذا الفهم الخاص إلي ما يميل إليه الطبع^(١) .

ويمكن ادخاره لوقت الحاجة^(٢) أما التعريف عند الفقهاء فهو ينحو إلى

منحيين:

- الأول: للأحناف ، ويمكن أن يستدل عليه من خلال المادة ١٢٦ من

مجلة الأحكام العدلية بقوله (المال : هو ما يميل إليه طبع الإنسان ويمكن

ادخاره الي وقت الحاجة ، منقولا كان أو غير منقول)^(٣) .

^(١) روى عن يزيد بن ميسرة : أوحى الله تعالى إلى نبي من الأنبياء (أيفرج عدي أن

ابسط له الدنيا وهو أبعد له منى ، ويجزع أن أقبض عنه الدنيا وهو أقرب له منى) .

- فخر الدين محمد البكري الرازي الشافعي - مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير - دار الغد العربي - الطبعة الأولى سنة ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م - المجلد الحادي عشر - ص ٣٨ .

- أما تعريف المال في اصطلاح الفقهاء : فهو كل مل يمكن تملكه مع قابلية الانتفاع به على الوجه المأذون شرعا عند السعة والاختيار .

- أحمد عثمان - منهج الإسلام في المعاملات المالية - دار الطباعة المحمدية بالأزهر بالقاهرة - الطبعة الأولى سنة ١٣٩٨هـ / ١٩٧٨م ، ص ٥

^(٢) أحمد أبو الفتح - المعاملات الشرعية الإسلامية - الجزء الأول - الطبعة الثانية - مطبعة النهضة بمصر - ص ٢٧ .

- وقد عرف القانون الأردني رقم ٤٢ لسنة ١٩٧٦ وقد نشر هذا القانون بعدد الجريدة الرسمية للملكة الأردنية الهاشمية رقم ٢٦٤٥ الصادر في ٥ شعبان سنة ١٣٩٦ هـ - ص ١٣ مادة رقم ٥٣ (المال هو كل عين أو حق له قيمة مادية في التعامل)

^(٣) عبد الرحمن الجزيري - كتاب الفقه على المذاهب الأربعة - دار الريان للتراث - الطبعة الأولى سنة ١٤٠٨هـ / ١٩٨٧م - الجزء الثاني ص ١٤٨ .

- محمد أمين الشهير بابن عابدين رد المحتار حاشية على الدر المختار شرح تنوير الأبصار المسماة بحاشية ابن عابدين - الطبعة الثالثة - وطبعة بيروت - ج ٢ ص ٥٧ ، ج ٤ ص ٥٠١ حاشية ابن عابدين نقلا عن الدر ج ٥ ص ٥٠-٥١ .

- وقد عرفت المادة ٥٤ من القانون المدني الأردني ما يلي (كي شئ يمكن حيازته ماديا أو معنويا والانتفاع به انتفاعا مشروعاً ، ولا يخرج عن التعامل بطبيعته أو بحكم القانون يصح أن يكون محلاً للحقوق المالية) .

فالمال يشمل ما كان عينا أو نقدا ويدخر للانتفاع به وقت الحاجة
 شريطة أن يكون الانتفاع به مشروعاً ، فإذا لم يكن كذلك فتنتفي عنه صفة
 المالية ، حيث أن الجعلية لهذه الصفة ليست متعلقة بإرادة الأشخاص وإنما
 تتعلق بإرادة المشرع^(١) ، وقد قال الشاطبي (إن السبب غير فاعل بنفسه بل
 إنما وقع المسبب عنده لا به، فإذا تسبب المكلف فأنه خالق السبب والعبد
 مكتسب له^(٢))

وإنما الموجب للأحكام هو الله ﷻ^(٣)

- ^(١) وهذا خلافاً مع القائلين بمبدأ سلطان الإرادة من حيث أن الإرادة هي التي تنشئ الشيء ،
 وتنشئ آثاره ، وهذا مخالف لما عليه علماء الشريعة .
 - وقد ذكر وحيد رضا سوار قوله (فإذا ظهر للقاضي أن عقد الإذعان ينطوي على شرط
 تعسفي .. له أن يعدله) . وحيد رضا سوار - القانون المدني الجزائري - مطابع
 الشعب - الجزء الأول سنة ١٩٧٥ ، ص ٤٣ .
^(٢) الشاطبي - الموافقات - طبعة الرحمانية بالقاهرة - الجزء الأول ص ١٩٦ .
 - الغزالي - المستصفى من علم الأصول - طبع بالقاهرة سنة ١٣٢٢ هـ - المجلد
 الأول ص ٩٣-٩٤ .
^(٣) فخر الإسلام البزدوي - كشف الأسرار عن الأصول - طبعة الأستانة سنة ١٣٠٨ هـ
 - الجزء الرابع ص ١٧١ .
 - حيث قالت المعتزلة لا يسمى أمراً إلا إذا وجد العلو . مثل قول المصطفى ﷺ أمرت أن
 أسجد على سبعة أعظم الخ
 - جمال الدين أبي محمد عبد الرحيم الأسنوي - التمهيد في تخريج الفروع على الأصول
 - مؤسسة الرسالة - الطبعة الثانية مزيدة ومنقحة سنة ١٤٠١ هـ / ١٩٨١ م -
 ص ٢٦٥ وما بعدها .

ولذا خلق الله ثروات الأرض للناس كلهم، لكل منهم حظه في هذا المال^(١)
لذا كان هذا دفاعا لميل الإنسان لإدخار المال لقضاء حاجته الأصلية
كما ورد في تعريف الحنفية .

- المنحنى الأخر : ما اصطُح عليه جمهور الفقهاء على معنى أوسع
من ما اصطُح عليه الحنفية ، فقد أورد صاحب متن الإقناع للخرقي من فقهاء
الحنابلة بتعريف المال بأنه :

(ما فيه منفعة مباحة لغير حاجة أو ضرورة)^(٢)

- وقد ذهب فقهاء مدرسة الحديث نفس المنحى الذي نجاه فقهاء الحنابلة .
وهو رأي يميل كرأي موسع لقوة مبناه^(٣) ، ولعل مرد قوة هذا الرأي،
يعود إلى تعويله على العرف ، وأنه أكثر اتساعا من رأي الأحناف ، مما

- (١) البهي الخولي - الثروة في ظل الإسلام - الطبعة الثالثة - سنة ١٣٩٨ هـ / ١٩٧٨ م
- دار النصر الإسلامية بالقاهرة ص ٢٧٧ .
- حيث ان المؤلف اعتبر المال بمثابة الدم في بدن الإنسان - والمال قوام المجتمع كله -
والدم وسيلة لاستمرار الحياة في أي عضو من أعضاء البدن .
(٢) منصور بن إدريس - كشف القناع - شرح متن الإقناع - مطبعة أنصار السنة
المحمدية سنة ١٣٦٦ هـ ، وعلى هامشة منتهي الإرادات - الجزء الأول - ص ٧ .
- إن جميع الأموال مملوكة لله تعالى فيؤذن لعبيده في بعض التصرفات .
- فخر الدين محمد بن عمر البكري الرازي الشافعي - مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير -
المجلد الخامس - مطبعة دار القعد العربي - الطبعة الأولى سنة ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م ،
ص ١٧٥ .
- عبد القادر الشيباني - وإبراهيم بن ضويان - المعتمد في فقه الإمام أحمد - دار الخير
للنشر والتوزيع بيروت - الطبعة الأولى سنة ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م ج ١ ص ٤٠٠ .
(المال ما يباح نفعه في جميع الأحوال) .
- إبراهيم محمد بن ضويان - منار السبيل في شرح الدليل - الطبعة السابقة المكتب
الإسلامي - بيروت سنة ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٩ م - الجزء الأول ص ٣٠٦ .
(٣) وقد قرئت السنة بين المال والدم يؤكد هذا ما روى عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد
الله قال : قال رسول الله ﷺ حرمه مال المؤمن كحرمه دمه والحديث أخرجه أبو
داود في القضاء ، وابن حبان فيصححه والحاكم في المستدرک وحسنه الترمذي .
- علي بن عمر الدار قطني - سنن الدار قطني - التعليق المغني على الدار قطني - أبي
الطيب أبادي - دار المحاسن للطباعة بالقاهرة سنة ١٣٨٦ هـ / ١٩٦٦ م - الجزء
الثالث - ص ٢٦ .
- عبد العظيم بن عبد القوي المنذري - الترغيب والترهيب - المكتبة القيمة - الجزء
الثالث - ص ١٤٧ رواه مسلم .

يجعل هذا التعريف يدخل فيه موضوع بحثنا المتعلق - سرقة الأفكار الإنسانية ، والاتجار فيها .

الفكر

إعمال الخاطر في الشيء ، التفكير : التأمل ليس لي في هذا الأمر فكر^(١).

بالكسر ويفتح بإعمال النظر في الشيء كالفكرة ، والفكرى بكسرها

جمعها أفكار^(٢)

- الفكر : أما الفكر الإنساني فهو عصاراة الأديان والنبوات والكتب

المنزلة ويقوم في أصغر مقوماته على التوحيد الخاص ومنه يستمد كل القيم

والمقومات^(٣) .

ولذا يعد الفكر الاسلامي والثقافة العربية تقوم أساسا على التكافل بين

القيم مما استوجبت أن المشرع دعى للتفكير وشحن العقول لإدراك حكمة الله

^(١) صالح العلي الصالح - المعجم الصافي في اللغة العربية - الطبعة الأولى مطابع الشرق الأوسط بالرياض - سنة ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٩م - ص ٥٠١ .

^(٢) مجد الدين محمد بن يعقوب أبدي - القاموس المحيط - مطبعة الباب الحلي - الطبعة الثانية - الجزء الثاني - سنة ١٣٧١ هـ / ١٩٥٢م ، ص ١١٥ =

- أن الفكر وحرية التفكير والتعبير عن الرأي من الأشياء التي كان للإسلام القدر المعلى في إقرارها والتأكيد عليها فبالعقل يستطيع المرء أن يفكر ويحصل العلم وإذا تخلى العقل عن وظيفته يكون الإنسان قد تخلى عن أهم صفة من صفاته .

- عبد الكريم عثمان - معالم الثقافة الإسلامية - الطبعة السادسة - مؤسسة الأنوار للطباعة بالرياض - سنة ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠م ، ص ٦٣ .

^(٣) أنور الجندي - شبهات التغريب في غزو الفكر الاسلامي - المكتب الاسلامي دمشق بيروت . سنة ١٣٩٨ هـ / ١٩٧٨م ، ص ٩٩ .

- الانشطارية وهذه تعد أخطر التحديات في وجه الفكر الاسلامي .

تعالى في الخلق وقدرته على ايجاد الكون ، و اتاحة الفرصة لذوي الألباب لإعمالها لتبصر فإذا اعمل الانسان عقله وابتكر شيئاً في جنباث هذه الحياة كان من الواجب ثمره هذا يرجع إليه وإلى وطنه الي الأرض التي نشأ عليها بدون أتجار غير مشروع .

الأتجار

تجر من باب نصر وكتب وكذلك (اتجر اتجاراً وجمع التاجر تجر) (١) والتجارة قد نوعها السرخسي الي نوعين حلال يسمى في الشرع بيعاً وحرام يسمى ربا كل واحد منهما تجارة (٢) .

والمقصود بالتجارة في اللغة عبارة عن المعاوضة (٣) وقد يفهم الأجر الذي يعطيه البارئ سبحانه وتعالى العين عوضاً عن الأعمال الصالحة التي هي بعض ما فعله .

- (١) محمد بن أبي بكر الرازي - مختار الصحاح - المرجع والطبعة السابقة ص ٧٥ ، وتجار بكسر التاء و (تجار) بالضم والتشديد .
 - التجارة عبارة عن التصرف في المال سواء كان حاضراً أو في الذمة لطلب الربح يقال: تجر الرجل يتجر تجارة فهو تاجر ... بل المراد من التجارة ما يتجر فيه من الإبدال ومعنى إدارتها بينهم معاملتهم فيها يدا بيد .
 - فخر الدين محمد البكري الرازي الشافعي - مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الرابع - ص ٢١ .
 (٢) شمس الدين السرخسي - كتاب المبسوط - الطبعة الثانية دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت لبنان - المجلد الثالث - الجزء الثاني عشر - ص ١٠٨ .
 - محمد علاء الدين الحسكفي - كتاب شرح الدر المختار - مطبعة الواعظ بمصر - الجزء الثاني - ص ١٩٥ .
 (٣) لذا قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ ﴾
 - فكل معاوضة تعد تجارة سواء كانت بين الخلق بعضهم البعض أم من الخالق
 أنظر أبي بكر محمد بن عبد الله المعروف بأبن العربي - أحكام القرآن - القسم الأول - دار الفكر بيروت - سورة النساء ص ٤٠٨

تدخل الدولة لفض النزاعات التي تتسم بالعنف .

ونتناول الآن مدى تدخل الدولة إذا ما تحول الفكر إلى سلوك يتسم بطابع العنف الموجه ضد النظام العام الذى يحكم الجماعة وتخضع له فيثور القلق والخوف ويضطرب الأمن العام، أو بالخروج عنى الحاكم رئيس الدولة إن كان يستمد سلطانه من النظام العام أو من الجماعة . كأن تثار طائفة من الرعية على الدولة كالثورة على الحاكم أو تثار طائفة على أخرى فى صورة حرب أهلية . فالجريمة التى تقع فى مثل هذه الظروف غير العادية يطلق عليها فقهاء الشريعة الإسلامية (جريمة البغى ، ويعرف القائلون بها بالبغاة أو الفئة الباغية) كما تعرف عند شراح القانون الوضعى بالجريمة السياسية ويسمى القائلون بها المجرمون السياسيون^(١) .

من هم البغاة :

عرف الأحناف البغى بأنه الخروج عن طاعة إمام الحق بغير حق ، والباغى الخارج عن طاعة إمام الحق بغير حق^(٢) .

وعرف المالكية : البغاة بأنهم فرقة من المسلمين خالفت الإمام الأعظم

أو نائبه لمنع حق وجب عليها أو لخلعه .^(٣)

^(١) التشريع الجنائى الإسلامى لعبد القادر عودة ١ / ١٠١ .

^(٢) حاشية ابن عابدين ٣ / ٤٢٦ - شرح فتح القدير ٤ / ٤٨ .

^(٣) الخرشي شرح مختصر خليل ٥ / ٣٠٢ - ٣٠٤ .

﴿ فمضت النزاعات الداخلية ﴾

وعرفهم الشافعية : بأنهم مسلمون مخالفوا الإمام بخروج عليه وترك الإنقياد له أو منع حق توجه عليهم بشرط شوكة لهم وتأويل ومطاع فيهم .^(١) وقال الحنابلة : البغاة : هم الخارجون عن إمام ولو غير عدل بتأويل سانغ ولهم شوكة ولو لم يكن فيهم مطاع^(٢) .

وذهب الظاهرية إلى أن البغى هو الخروج على إمام حق بتأويل مخطئ في الدين أو الخروج لطلب الدنيا أو على من هو في السيرة مثلهم^(٣) . ويرد على التعريفات السابقة للبغاة عند الفقهاء ملاحظتان :
الملاحظة الأولى

أن تعريفات الفقهاء للبغاة تدور كلها حول محور واحد وهو الخروج على الإمام . وأن الإمام إذا أطلق يراد به رئيس الدولة - أو خليفة المسلمين - والمفروض أن يكون الإمام واحد لجميع المسلمين ، لكن حدث في تاريخ الإسلام أن قامت إمامات متعددة في أماكن متفرقة وكل دولة إسلامية في هذا العصر لها رئيسها المستقل ، والواجب أن يجمعهم جميعاً رئيس واحد كالنظام في الدول ذات الولايات المتعددة لتتعاون جهودهم على الدفاع عن كياناتهم ودينهم وعلى نشر الإسلام في العالم كله بصورة واحدة^(٤) .

^(١) نهاية المحتاج ٨ / ٣٨٢ .

^(٢) شرح المنتهى ص ١١٤ / ٤ .

^(٣) المحلى لابن حزم ١١ / ٤٩٧ - ٤٩٨ .

^(٤) بيان للناس من الأزهر الشريف للإمام الأكبر شيخ الأزهر سابقاً الشيخ جاد الحق على

جاد الحق ١ / ١٩٠ .

وأئمة المذاهب الفقهية المشهورة عاشوا فى كنف الأمة الإسلامية التى تحكمها إمامة واحدة فكان فقههم دراسة واقعية لهذه الحقبة الزمنية من تاريخ الدولة الإسلامية .

الملاحظة الثانية :

ترتب على الملاحظة السابقة إغفال الفقهاء لبغى طائفة على طائفة ليس فيها الإمام وهى التى نزل القرآن بشأنها فى قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْآخَرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ . فإله تعالى لم يفرق فى قتال الفئة الباغية على الأخرى بين فئة فيها الإمام أو ليس فيها الإمام . وبناء على ذلك يمكن أن نعرف البغى بأنه :

خروج طائفة مسلحة على الإمام بتأويل أو على من هو فى السيرة مثلهم . فهذا التعريف يحتوى على البغى بنوعيه . الخروج على الحاكم كما فى حالة الثورة على الحاكم . وخروج طائفة على طائفة أخرى وهو ما يعرف بالحرب الأهلية .

كما يتضمن العناصر المكونة لجريمة البغى (الجريمة السياسية) والشروط الواجب توافرها لتحقيق الجريمة .

أما العناصر المكونة للجريمة فهي :

١ - الخروج على الإمام أو على جماعة أخرى من المسلمين :

ويقصد بذلك مخالفة الإمام والعمل على خلعه . أو إمتناع الخارجين عما وجب عليهم من حقوق سواء كانت هذه الحقوق مقررة لمصلحة الجماعة (حقوق الله) أو لمصلحة الأفراد (حق العبد) وهذه الحقوق تشمل كل حق تفرضه الشريعة للحاكم على المحكوم وكل حق للجماعة على الأفراد وكل حق للفرد على الفرد ، فمن امتنع عن أداء الزكاة فقد امتنع عن حق وجب عليه ، ومن امتنع عن تنفيذ حكم متعلق بحق الله تعالى كحد الزنا أو متعلق بحق الأفراد كالتصاص فقد امتنع عن حق وجب عليه ، ومن امتنع عن طاعة الإمام فى غير معصية فقد امتنع عن الحق الذى وجب عليه .

ويرى فقهاء الأحناف والمالكية والشافعية والحنابلة والشيعة الزيدية أن الراجح لديهم تحريم الخروج على الإمام الفاسق لأن الخروج عليه يؤدي إلى الفتن وسفك الدماء وبث الفساد واضطراب البلاد وتوهين الأمن وعدم النظام . ولا يفهم من ذلك أن أصحاب هذه المذاهب يقصدون أن تستلم الأمة لجور الحكام وظلمهم لأن القاعدة المقررة عندهم أنه إذا وجد من الإمام ما يوجب إختلال أموال المسلمين وانتكاس أمور الدين كان للأمة خلعه كما كان لها تنصيبه .

ومن خلال ما سبق يتضح مدى اهتمام الإسلام بالعلم وفضله ورفع

مكانة العلماء ويقول سبحانه وتعالى: ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾ (٢)

وما توجبه الأمانة العلمية بأن ينسب كل قول الي قائله لقوله ﷺ :

﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا ﴾ (٣)

(١) زين الدين أحمد بن عبد اللطيف الزبيدي - مختصر صحيح البخاري - المسمى التحير

الصريح لأحاديث الجامع الصحيح ، المرجع والطبعة السابقة ، ج ١ ، ص ٣٩ .

- عن أبي هريرة ؓ قال : قال رسول الله ﷺ : * ما من رجل يسلك طريقا يطلب فيه علما إلا سهل الله له به طريق الجنة ، ومن أبطأ به علمه لم يسرع به نسبة * .

- المنذري - مختصر سنن أبي داود - ومعالم السنن لأبي سليمان الخطابي - دار المعرفة بيروت - الجزء الخامس - ص ٢٤٤ حديث رقم ٣٤٩٦ والحديث أخرجه مسلم والترمذي .

- وروى عن أبي موسى ؓ عن النبي ﷺ قال : * مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل الغيث .. الخ - المرجع السابق - مختصر صحيح البخاري ص ٧٠ حديث رقم ٤٠

- أبي بكر الجزائري - أيسر التفاسير - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الخامس - ص ٢٢٣ (٢) سورة فاطر : من الآية ٢٨

- والعالم يعرف الله فيخافه ويرجوه . وهذا دليل على أن اعالم أعلى درجة من العابد .
- فخر الدين الرازي الشافعي - مفاتيح الغيب - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الثالث عشر - ص ٤٩

(٣) سورة النساء : من الآية ٥٨

- ﴿ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ ﴾ سورة المؤمنون : من الآية ٨

- ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ ﴾ سورة المعارج : من الآية ٣٢

- ﴿ بَلَىٰ مَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِ وَاتَّقَىٰ فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ ﴾ سورة آل عمران : من الآية ٧٦

- وإذا لم تؤدوا الأمانة يعني هذا غدر يؤكد هذا ما روى عن عبد الله عن النبي ﷺ قال : * لكل غادر لواء يوم القيامة يقال هذه غدره فلان *

- عبد الله بن الفضل الدرامي - سنن الدرامي ، دار الفكر ج ٢ - ص ٢٤٨ .

حيث أن هذه الأمر قد صار واجبا شرعيا وهو عبارة عن خطاب الشارع بما ينهض تركه سببا للذم^(١) وهو وجوب أداء الأمانة وهو عدم خيانتها يؤكد هذا ما أورده الشيرازي بأن الأمر بالشئ نهى عن ضده بطريق المعنى^(٢) وهذا يتفق مع تحليلنا لهذا المفهوم وهو وجوب أن ينسب القول لقائله.

-
- ^(١) أبي الحسن الأمدي - الأحكام في أصول الأحكام - مطبعة الرياض - الجزء الأول - سنة ١٣٨٨ هـ - ص ٩٨
- وقد أورد السنوي : أن أمر الله تعالى للوجوب ، وأمر رسوله للندب ، حكاه القيرواني في المستوعب .
- جمال الدين أبي محمد عبد الرحيم بن الحسن الأسنوي - التمهيد في تخريج الفروع على الأصول - مؤسسة الرسالة بيروت - الطبعة الثانية - سنة ١٤٠١ هـ / ١٩٨١ م - ص ٢٦٩
- وقد قرر عبد الكريم زيدان بأن الجمهور يقرر الأمر المطلق وضع للدلالة على الوجوب
- عبد الكريم زيدان - الوجيز في أصول الفقه - مؤسسة الرسالة بيروت - الطبعة الرابعة - سنة ١٤١٥ هـ / ١٩٩٤ م - ص ٢٩٤ .
- ^(٢) أبي إسحاق الشيرازي - التبصرة في أصول الفقه - طبعة دمشق - سنة ١٤٠٠ هـ / ١٩٨٠ م - ص ٨٩ .

الاشياء المعنوية^(١)

وإن كان التقليد الذي سار عليه بعض الفقهاء الأشياء غير المادية في

مقابلة الأشياء المادية وذلك وفقا لما نحى إليه الرومان والذين عرفوا الاشياء

غير المادية / بأنها هي تلك التي لا يمكن لمسها (أي معنوية)^(١)

Pue Non Tangi Passunt

- ^(١) إن أغلب الأشياء المعنوية التي قد تكون محلا للملكية ، هي إنتاج ذهني ، فالقانون يجعل للإنسان على ما نتيجة نشاطه الذهني من فكر أو فن أو اختراع .
- جميل الشرقاوي - دروس في الحقوق العينية الأصلية - الكتاب الأول - حق الملكية - دار النهضة العربية القاهرة - سنة ١٩٧١ م - ص ٢٢٨ .
 - أنا أؤثر هذه التسمية بدلا من الأشياء غير المادية لسببين أولا : كلمة مادي نظرا لعدم دقة ترجمتها حيث أن الترجمة الدقيقة La Theorie alifective et la thearie Subjective
 - وقد درج الفقهاء على ترجمة الأولى بالمذهب المادي والثانية بالمذهب الشخصي وأولى من ذلك النظرية الموضوعية والنظرية الذاتية ويقابلها لفظ معنوي أو روحي .
 - أما السبب الآخر : لأن التسمية المفضلة هي المعروفة في لغة الأدب والفلسفة .
 - عبد الرازق السنهوري - مصادر الالتزام - فقرة ٥١٦٤ - ص ٢٧٤ ج ٨ - طبعة بيروت .
 - وكذا أثر الملكية المعنوية على الحقوق الأدبية والفنية .

Draits le Propriété littéraire et artistique

- وقد جرى القضاء المصري على حماية الملكية الأدبية والمعنوية وقبول دعوى التعويض
- حسن رسمي سليم - الموجز في شرح القانون التجاري المصري - المطبعة النمجية - سنة ١٣٦٩ هـ / ١٩٥٠ م - ص ١٣٠ .
 - ^(١) وتسمية هذه الملكية بالملكية المعنوية في مقابل المادية : هو من قبيل الاختصار ولكنه يتنافى مع الدقة ، حيث أن الملكية هي الحق في الانتفاع والتصرف في الشيء (بأكثر الطرق إطلاقا)
 - جميل الشرقاوي - دروس في الحقوق العينية - المرجع والطبعة السابقة - ص ٢١
 - محمد سامي مذكور - نظرية الحق - دار الفكر العربي - سنة ١٩٥٤ - ص ١٧١
 - لقد ميز القانون المدني في الفصل الثالث من الباب التمهيدي لتقسيم الأشياء والأموال (المادة ٨١-٨٨ منه) بين الأشياء والأموال .

وإن كانت الأمثلة التي وضعها الرومان لذلك بخصوص الأشياء المادية لم تكن تتعلق بتلك الأشياء وإنما اقتصرت على الأشياء التي تتعلق بالحقوق^(١) إذا يصبح السؤال : هل الأشياء تعد حقوقاً ؟ وهذا أمر محل اختلاف بين فقهاء ، وقد شاعت هذه النظرية ، وإن كانت بدأت في صورة أقوال فردية لبعض الشراح الذين كانوا يرددون عبارة الحقوق على الحقوق . وقد تناولها الفقهاء بالبحث ، وممن أخذ بهذه النظرية فندشايين لم تلبث أن شاعت بين الكتاب ففي الأخذ بها ، وقد استخدمت في بناء الكثير من النظم القانونية^(٢).

-
- (١) صوفي حسن أبو طالب - بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي ملتزم الطبع والنشر مكتبة النهضة بمصر ص ١٦٣
- وقد قسم الحق في الفقه الغربي : إما شخصي أو عيني - فالحق الشخصي أو الالتزام هو رابطة ما بين شخصيتين - دائن ومدين .
- والحق العيني هو سلطة أو مكنة تعطى لشخص على عين بالذات .
- عبد الرزاق السنهوري - مصادر الحق في الفقه الإسلامي - دراسة مقارنة بالفقه الغربي سنة ١٩٦٧م - مطابع دجار المعارف بمصر ص ١٣ - ج ١ .
- محمد وحيد الدين سوار - الحقوق العينية مطبعة الدواوي - دمشق سنة ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م - ص ١٩
- أنور سلطان - المبادئ القانونية العامة - دار النهضة العربية بيروت سنة ١٩٨٣م - الطبعة الرابعة ص ٢٥٤ .
- (٢) عبد الحي حجازي - المدخل لدراسة العلوم القانونية - ٢ - الحق وفقاً للقانون الكويتي - المطبعة العصرية بالكويت ص ٦١٧

وقد وجد العديد من المعارضين لهذه النظرية حيث أتى فريقاً من الشراح قد عارض أن الحق بوضعه سلطة قانونية^(١) لا يجوز له أن (ينشأ) ويصبح محلاً لسلطة حق آخر ، بجانب أن السلطة حينما تسيطر عليها سلطة أخرى تفقد مضمونها ، وهذا مثل الحقوق حينما تنقرر على حقوق ، فيصبح الشيء هو محل الحق^(٢) .

- أما أصحاب النظرية الأولى يؤكدون نظريتهم بأن فكرة الشيء لم تعد قاصرة على الشيء المادي بل تعدت ذلك للأشياء غير المادية (المعنوية)^(٣)، وإذا كان الحق شيئاً غير مادي لزم هنا عدم وجود ما يمنع الحق بوصفه شيئاً غير مادي ، ولا يمنع في الحالة هذه أن يكون محلاً لحق آخر .

- (١) بجانب أن القوة لا يقف دورها عند إنشاء الحقوق ، بل يتعداه إلى حمايتها .
 - صوفي حسن أبو طالب - مبادئ تاريخ القانون - دار النهضة العربية بالقاهرة - سنة ١٣٨٧هـ / ١٩٦٧م - ص ٦٥ .
 (٢) يقرر أستاذي الدكتور / عبد الرزاق السنهوري بأن الحق يكون دائماً غير مادي - والمادي هو الشيء محل الحق ، أما الحق فهو معنوي - أي يقوم على الفكر مجرداً غير محسوس والشيء غير المادي هو شيء لا يدرك بالحس ، وإنما يدرك بالفكر .
 - عبد الرزاق السنهوري - الوسيط في شرح القانون المدني - الجزء الثامن - حق الملكية - دار إحياء التراث العربي ببيروت لبنان ، فقرة ١٦٤ ، ص ٢٧٤ .
 - محمد وحيد الدين سوار - شرح القانون - الحقوق العينية الصلوية - المرجع والطبعة السابقة - ص ١٣٩ .
 (٣) والحق المعنوي هو سلطة مقررة لشخص على شيء معنوي ، أي على شيء لا يدرك بالحواس كالأفكار والاختراعات والشهرة التجارية .
 - محمد سامي مذكور - نظرية الحق - المرجع والطبعة السابقة - ص ٣٠ .

أما المشكلة التي يعترض بها أصحاب النظرية الثانية وهي قولهم أن الحق العيني هو سلطة على شئ^(١) ، وعندئذ فقط يصبح من المستحيل تقرير حق على حق ، إذ لا يعقل أن تسيطر سلطة على سلطة ، ولكن لرفع هذه المشكلة إذا اضطر اعتبار الحق مصلحة أو مكنة ، فهنا لا يكون هناك صعوبة أن يتقرر حق على حق ، وبذا لا يصبح الحق شيئا ماديا ، فقط وتكون النظرة الأولى هي أولى بالاعتبار ، وفي رأي يؤكد هذه النظرية أن هناك فرقا بين الفكرة أو المصنف أو الابتكار وبين الإطار الخارجي الذي تم فيه صب الفكر أو المصنف أو غير ذلك مثل (الورق والحبر وهما جسم الكتاب) فبعد الإطار الخارجي هذا شيئا ماديا قائما بذاته ، وليس له صلة بالأمور المعنوية .

^(١) التفرقة بين الحق العيني والحق الشخصي من المبادئ الأساسية التي تقوم عليها تلك التشريعات التي استحدثت تلك الفكرة من القانون الروماني .
- صوفي أبو طالب - دراسة بن الشريعة الإسلامية والقانون الروماني - المرجع والطبعة السابقة - ص ١٦٢/١٦٣ .
- وحيد الدين سوار - الحقوق العينية الأصلية - المرجع والطبعة السابقة - ص ٢٢ .
- عبد الرزاق السنهوري - مصادر الحق - الجزء الأول - المرجع والطبعة السابقة - ص ١٣ .
- جميل الشرقاوي - دروس في الحقوق العينية الأصلية - لكتاب الأول - حق الملكية - المرجع والطبعة السابقة - ص ١٨ .
- محمد سامي مذكور - نظرية الحق - المرجع والطبعة السابقة - ص ٢٣ .

(ب) إن الشئ المادى يمكن أن يرهن رهناً رسمياً ، أو حيازياً ، وينطبق ذلك على العقار ، ولا ينطبق على الشئ المعنوى ، لأنه شئ غير محسوس .

(ج) أن الأشياء المادية يمكن تقسيمها وفقاً لطبيعتها إلى منقول وعقار ، وهذا بخلاف الشئ غير المادى (المعنوى) فإنه يختلف بطبيعته ، أن يكون منقولاً أو عقاراً أو إن كان القانون اعتبر بتعريفه العقار ، فبذا يعتبر ما عدا العقار يدخل تحت تعريف المنقول (١) .

وإن كانت التشريعات العربية قد أكدت أن المؤلفات وغير ذلك من المخترعات، ومنها القانون المدنى العراقى فقد نصت على المادة ٧٠ / ٢ من القانون المنوه عنه سلفاً بقولها :

(ويتبع فى الحقوق المؤلفين والمخترعين والفنانين علامات التجارة ، ونحو ذلك من الاقوال المعنوية أحكام القوانين الخاصة) (٢) .

(١) وقد فرقت مجلة الأحكام العدلية بين المنقول من محل إلى آخر ، فيشمل النقود والعروض والحيوانات والمكيلات والموزونات (وعرفت المادة ١٢٩ العقار بقولها : (غير المنقول : لا يمكن نقله من محل لآخر كالدور والأرض مما يسمى بالعقار) .
(٢) صدر فى العراق قانون حماية حق المؤلف رقم ٣ لسنة ١٩٧١ والذى يتمتع بحماية مؤلفى المصنفات المبتكرة فى الآداب والفنون والعلوم ، وورثتهم أياً كان نوع هذه المصنفات ، أو طريقة التعبير عنها .

ويتشابه مع هذا النص المادة ٨٦ من القانون المدنى المصرى

علماً بأنه (الحقوق التى ترد على شئ غير مادى تنظمها قوانين خاصة) (١)

ومن خلال هذه النصوص يتضح أن هذه الاعمال غير المادية (المعنوية)

وفقاً للنصوص السابقة وما تشابهها من التشريعات الاخرى ، وإن كان يغلب

عليها الخلط بين الشئ والمال وإن كان لكل منها مدلول خاص به (٢)

الامانة فى القانون :

إن تقل الامانة وعظم أمرها ، وصعوبة تكليفها وتبعثها التى جعلت

أعظم الكائنات فى الوجود تآبى أن تتحملها وتحملها الإنسان مع ضعفه (٣)

(١) وقد صدر فى عصر الثورة قانون خاص بحماية حق المؤلف رقم ٥٣٤ لسنة ١٩٥٤ .

- اما الاشياء غير المادية (أو المعنوية) : فهى ذات وجود خيالى ، ولا يدركها الإنسان إلا بالتصور (كالأثار الأدبية والفنية) ٥٣ / ١٩٤٩ قانون المطبوعات السورى .

- محمد وحيد الدين سوار - شرح القانون - الحقوق العينية الاصلية - مطبعة الداوى - دمشق - سنة ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م - ص ١٣٤ .

(٢) غنى حسون طه - الحقوق العينية المدنى الكويتى حق الملكية - الجزء الأول - سنة ١٩٧٧ م - مطبعة مقهوى الكويت - ص ١٢ .

- عبد الرازق السنهورى - مصادر الحق فى الفقه الإسلامى - سنة ١٩٦٧ م مطابع دار المعارف بمصر - الجزء الاول - ص ١٨ وما بعدها .

(٣) يقول الله ﷻ (إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا) - سورة الاحزاب آية رقم ٧٢

- وقرر فخر الدين الرازى .. أن الامانة قد تعددت معانيها . ان المقصد منها .. مراعاة الامانة والإتيان بما يجب .

- فخر ادين محمد بن عمر بن الحسين الرازى الشافعى - مفاتيح الغيب ، أو التفسير الكبير - المجلد الثانى عشر - ص ٦٢٨ .

- وأورد ابن جرير الطبرى يعنى بالامانة فى هذا الموضوع : أمانات الناس .

- أبى جعفر محمد بن جرير الطبرى - تفسير الطبرى - المسمى جامع البيان فى تأويل القرآن - دار الفد العربى - المجلد العاشر - ص ٢٧٧ بند رقم ٢٨٦٩٣ .

السرقفات العلمية والإتجار فيها

ولعل المعنى العام للأمانة يتسع كثيراً عن ما هو وارد ففي جريمة خيانة الأمانة ، والتي نصت عليها المادة ٣٤١ عقوبات ، والتي لم يرد فيها بما يتعلق بسلب إنسان فكرة ونسبتها إلى نفسه ، وإن كان الأمر يعالج بقوانين خاصة ، وفقاً لما نصت عليه المادة ٦٨ مدنى ، على أن (الحقوق التي ترد على شئ غير مادي تنظمها قوانين خاصة) (١) . والمقصود بالشئ غير المادى (المعنوى) هو الشئ لا يدرك بالحس ، وإنما يدرك بالفكر وهو ما تسمى بالأشياء .

Choses Intellectuelles **الذهنية**

Lroits intellectels

وقد يطلق عليها الحقوق الذهنية

(١) يقابل نص المادة ٦٨ مدنى مصرى والمادة ١٢ من التقنين المدنى الاهلى السابق يقابله فى التقنين المدنى السورى ٨٩ مطابق التقنين المدنى الليبى مادة ٨٦ مطابق التقنين العراقى مادة ٧٠ وتجرى على الوجه الآتى : الأموال المعنوية هى التي ترد على شئ غير مادي ، كحقوق المؤلف والمخترع والفنان - ويتبع فى حقوق المؤلفين والمخترعين والفنانين ، وعلامات التجارة ونحو ذلك من الأموال المعنوية أحكام القوانين الخاصة قانون الملكية العقارية اللبنانى لا مقابل .

- لقد نصت المادة ٢٦ من الدستور المؤقت (فى الإمارات العربية) على أن الحرية الشخصية مكفولة لجميع المواطنين .

- محمد على غنيم - العدالة - مجلة قانونية تصدر بالإمارات العربية - وزارة العدل - العدد ١٨ السنة السادسة - سنة ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م - ص ٥٧ .

وهذه الحقوق هي التي ترد على الأشياء غير المادية^(١) ، وتنظمها

تشريعات خاصة في غالبية القوانين العربية كالقانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٩٢

والذي يراد منه حماية الابتكار والتأليف حتى لا يكون محل اعتداء من جانب

الآخرين وقد عرفت المادة ٣٢ من القانون رقم ٥٣ / ١٩٤٩^(٢) قانون

المطبوعات العام السوري بقولها بأن المؤلفات الأدبية والفنية بأنها : (كل ما

تنتجه المواهب البشرية خطياً او فنياً أو صناعياً أو صوتياً ... الخ) .

- (١) والأصل أن الحق يكون دائما غير مادي - والمادى هو الشيء محل الحق .
- نظرة أستاذى الدكتور / عبد الرزاق السنهورى - الوسيط فى شرح القانون المدنى - ج ١ - فقرة ١٦٤ ، ص ٢٧٤ .
- يستعمل فقهاء الشرع الإسلامى فى بعض الحالات لفظا ، ويريدون به جميع الحقوق المالية وغير المالية ، فيقولون حق الله وحق العبد .
- عبد الرزاق السنهورى - مصادر الحق فى الفقه الإسلامى - المرجع والطبعة السابقة سنة ١٩٦٧ م - الجزء الاول - ص ١٤ .
- وهى الحقوق المعنوية أو الذهنية أو الأدبية - فهذه الحقوق لا تندرج تحت طائفة الحقوق العينية لأنها ليست سلطة لشخص على شئ مادي .
- غنى حسونة طه - الحقوق العينية فى القانون المدنى الكويتى - الجزء الاول - حقوق الملكية - مكتبة فقهيى بالكويت سنة ١٩٧٧ - ص ١١ .
- (٢) والمعدل بالقانون رقم ٣٥٤ لسنة ١٩٥٤ والقانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٩٢ والمنشور فى الجريدة الرسمية العدد ٢٣ تابع فى ٤ / ٦ / ١٩٩٢ - وقد كان القانون السوري يتمشى مع احتياطات العصر من حيث كثرة التعديلات مع وجود العديد من المشروعات التى هى قيد دراسة .
- وقد قسم القانون المدنى الأردنى (مؤقت) رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٦ - الحق إلى ما يلى فى المادة ٦٧ بقوله : (يكون الحق شخصيا أو عينيا أو معنويا) .
- الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية ص ١٥ .

السرققات العلمية والإتجار فيها

ويعد هذا الموافقة للقرار رقم ٢٣٨٥ بتاريخ ١٧ / ١ / ١٩٢٤ وهذا القرار ينظم الملكية الأدبية والفنية ، وقد أُلغى الشق الأول من القرار (١) ثم أتى قانون العقوبات السوري (٢) لعام ١٩٤٩ م حيث خصص الفصل السابع منه لحماية الملكية الأدبية من خلال المواد ٧٠٨ - ٧١٥ .

وهذا بخلاف ما فعله التشريع المصري حيث تم تطوير العديد من التشريعات حيث خصص القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٩٢ لحماية الابتكار والتأليف مع إيجاد نصوص جزائية فيه ، ودمج فيه العديد من التشريعات منها التشريع رقم ٤٣٠ لسنة ١٩٩٥ م (٣)

(١) وذلك بموجب القرار رقم ٤٧ لسنة ١٩٤٦ م .
(٢) وقد جاءت الاتفاقات الدولية التي وقعت عن كل من لبنان وسوريا وذلك جاءت فترة الانتداب ، وهذا بموجب مادة ١٢ مما ادى على (التوقيع على اتفاقين : المؤرخ في ٩ ايلول سنة ١٨٨٦ م الذى اقر فيما بعد على اتفاق برلين المؤرخ في ١٣ تشرين الثانى سنة ١٩٠٨ م أقر فيما بعد ١٩٢٤ م واتفاق بون ١٩٢٤ م واتفاق روما ١٩٢٨ وقد تم إقرارهما .
(٣) وقد تم إنشاء جهاز تنمية الابتكار والاختراع فى جمهورية مصر العربية بموجب قرار وزير البحث العلمى للإنتاج بجلستها المنعقدة فى ٢٨ يونية ١٩٧٥ م .

خطة البحث

الفصل الاول : حرية الفكر من خلال الشريعة الإسلامية والقانون

الوضعي .

المبحث الأول : موقف القرآن المجيد من حرية الفكر .

المبحث الثاني : موقف السنة النبوية من حرية الفكر .

المبحث الثالث : الحرية الفكرية في التشريع .

الفصل الثاني : مشروعية الابتكار من خلال الشريعة الإسلامية

والقانون الوضعي .

المبحث الأول : مشروعية الابتكار من خلال القرآن المجيد .

المبحث الثاني : مشروعية الابتكار من خلال السنة .

المبحث الثالث : التشريعات الوضعية والابتكار .

الفصل الثالث : سرقة الابتكار .

المبحث الأول : نسبة المكتوب لغير قائله في القرآن المجيد

المبحث الثاني : نسبة القول لغير قائله في السنة

المبحث الثالث : موقف القانون من السرقات العلمية

الفصل الرابع : الأمانة العلمية ومقتضياتها من خلال الشريعة

الإسلامية والقانون الوضعي .

المبحث الأول : أمانة الكلمة من خلال القرآن المجيد .

المبحث الثاني : أمانة الكلمة من خلال السنة النبوية.

المبحث الثالث : تجريم اقتباس الافكار .

الفصل الخامس : الإتجار فى الفكر الإنسانى من خلال الشريعة

الإسلامية والقانون .

المبحث الاول : احتكار العلم فى الإسلام .

المبحث الثانى : الأفكار المشبوهة .

المبحث الثالث : الإتجار فى الفكر .

الخاتمة

إن الإنتاج الذهني المبتكر يتشابه مع الثمرة الناضجة المنفصلة عن أصلها : حيث أن صاحب الإنتاج ينفصل عن إنتاجه ليستقر ذلك الإنتاج في كتاب أو غيره ، فيصبح بهذا كياناً مستقلاً يمكن للآخرين أن ينتفعوا به ، وبما أن الثمرة تنفصل عن الشجرة ، مما يؤدي إلى انتفاع الناس بتلك الثمرة ، وتظل الشجرة مورقة تستعد في ذلك لثمرة جديدة ، وليس هذا بغريب ، فإننا نجد رسول الإنسانية صلوات الله وسلامه عليه يشبه المؤمن بالنخلة من حيث الوفاء بإنتاج الثمرة ونفعها لهم .

كما يلزم عندما يأخذ الإنسان ثمرة ينسبها إلى قائلها ولا ينسبها إلى نفسه ، حتى يكون الإنسان أميناً يعرف الحق لقائله ، ولا يسرقه وينسبه إلى نفسه.

فاتمنى من الله ﷻ أن يعيننى على استكمال ما بدأتها فإن كان خيراً فمن الله جل في علاه ، وإن كانت الأخرى فحسب ما قصرت والله ﷻ من وراء القصد .

الفصل الأول

حرية الفكر من خلال الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي

يعد التفكير من أسمى الأشياء التي اعطاها الله ﷻ لعباده ، مما حدا
بعلماء اللغة أن يهتموا بتعريف التفكير فيجعلوه بمعنى التأمل : والاسم الفكر
والفكرة المصدر الفكر بالفتح وبابه نصر (١) ويعتبر التفكير هو الثروة الحقيقية
لآية أمة من الامم ، وامة القرآن المجيد من أعظم الأمم في ذلك حيث أعتبر
الله ﷻ التفكير من أسس الإيمان به جل في علاه .

المبحث الأول : موقف القرآن المجيد من حرية الفكر.

لقد جاء الإسلام داعياً الناس لكي يتدبروا ويفكروا فيما يحيط بهم من
مخلوقات وجدت أساساً لتكون في خدمة الإنسان ، والناظر في القرآن المجيد
يجده قد قسم أعمال التفكير إلى ثلاثة مراحل :-

(١) محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي - عنى بترتيبه محمود خاطر - مختار
الصحاح - الطبعة الثانية - طبع بالمطابع الأميرية ببولاق - سنة ١٣٥٥ هـ /
١٩٣٧ م - ص ٥٠٩ .
- يقول الله ﷻ (أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا) سورة المؤمنون : من الآية ١١٥ - ويقول
ﷻ (أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبِ أَقْفَالِهَا) سورة محمد : آية رقم ٢٤ .

المرحلة الأولى : إعمال الفكر فيما يحيط به الإنسان من مرئيات

خلقت من أجله ، ولتعلمه لمدى قدرة الخالق على الإيجاد يقول الله ﷻ ﴿ أَفَلَا

يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبْلِ كَيْفَ خَلَقَتْ ﴾ ^(١) من خلال هذه الآية الكريمة يدعو الله ﷻ

إلى النظر - أفلا تبصرون - ويعتبرون أن قدرة الله ﷻ في الخلق لا حدود

لها ولن يعجزه خلق مشابه ^(٢) فأنظر ايها الإنسان إلى الإبل كيف خلقت وإلى

السماء كيف رفعت وإلى الأرض كيف سطحت وإلى الجبال كيف نصبت ،

ويتضح أن الله ﷻ :-

^(١) سورة الغاشية : آية رقم ٧ .

- فهذا يدل على أن للعالم صناعا قادرا عالما غنيا فوجب أن يكون في غاية الحكمة .

- فخر الدين محمد البكري الرازي الشافعي - مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير - المجلد السادس عشر - المرجع والطبعة السابقة - ص - ٣٧٩ .

- أبي جعفر محمد بن جرير الطبري - تفسير الطبري - المسمى جامع البيان في تأويل القرآن - المجلد الثاني عشر - المرجع والطبعة السابقة ص ٥٩٩ بند رقم ٣٧٠٤٢

- أبي بكر جابر الجزائري - أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الخامس - ص ٥٦٢ .

- ويقول الله ﷻ ﴿ أَفَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا ﴾

^(٢) أبي جعفر محمد بن جرير الطبري - جامع البيان في تأويل القرآن - دار الفكر العربي لبنان - سنة ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م - الجزء الثلاثون - ص - ١٦٥ .

- وطبعة دار الغد - المجلد الثاني عشر ص ٥٩٩ .

- ابن عباس - تنوير المقياس من تفسير ابن عباس - دار الكتب العلمية بيروت لبنان - ص ٥٠٩

- أبي بكر الجزائري - أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير - الطبعة الأولى - سنة ١٤١٥ هـ / ١٩٩٤ م - الناشر مكتبة العلوم والحكمة بالمدينة المنورة - المجلد الخامس - ص ٥٦٢ .

- وفي رأي أن الدعوة إلى النظر لم يقصد بها مخلوق دون مخلوق ، فهي دعوى إلى التأمل وإعمال الفكر في هذا الكون .

﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لَكُمْ مِنْهُ شَرَابٌ وَمِنْهُ شَجْرٌ فِيهِ

تُسْمِئُونَ (١٠) يُنْبِتُ لَكُمْ بِهِ الزَّرْعَ وَالزَّيْتُونَ وَالنَّخِيلَ وَالْأَعْنَابَ وَمِنْ كُلِّ

الثَّمَرَاتِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ (١) . تعرض هذه الآيات عرضاً

للنعم من إنزال الماء من السماء فأنبت الشجر ، فأنشأ سبحانه الذي أنزل من السماء ماء عذبا فراتا لكم منه شراب تسيغونه ليس ملحا (٢) كل هذه النعم من الله جل في علاه حيث التفكير نعمة وكل المخلوقات في خدمة الإنسان لكي يكون في عبودية الخالق (٣) .

(١) سورة النحل الآية رقم ١٠ و ١١ .

- قد قرر الله ﷻ الاستدلال على وجود الصانع الحكيم بعجائب أحوال الحيوانات ، أتبعه في هذه الآية بذكر الاستدلال على وجود الصانع الحكيم بعجائب أحوال النبات .

- فخر الدين محمد البكري الرازي الشافعي - مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير - المرجع والطبعة السابقة - المجلد التاسع - ص - ٤٨٤ .

- ويقول ﷻ ﴿ وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنَّجْمُ مُسَخَّرَاتٌ بِأَمْرِهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾ سورة النحل : الآية رقم ١٢ .

- يريد الله ﷻ أن يديم للإنسان أعمال تفكيره لاستدامة الولاء الإيماني حتى تصدر حركته في هذه الحياة موافقة لمنهج الله ﷻ في تلك الحياة فلا يكفي الإيمان ، فقط بل عليك أن تجدد هذا الإيمان بصفة دائمة فأنشأ أكبر أنزل من السماء ماء فشق بها الأرض وأوجد النبات فيه تسيمون فسبحانه وتعالى جل في علاه .

(٢) حيث أنزل الله ﷻ من السماء فأنبت به الزرع والزيتون والنخيل والأعناب .

- فخر الدين محمد البكري الرازي الشافعي - مفاتيح الغيب - المرجع والطبعة السابقة - المجلد التاسع - ص - ٤٨٧ .

- ناصر الدين أبي الخير عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي - تفسير القاضي البيضاوي - دار سعادت - مطبعة عثمانية - الجزء الأول - ص - ٦٥٩ .

- ابن عباس - تنوير المقياس من تفسير ابن عباس - المرجع والطبعة السابقة - ص - ٢٢١ .

- محمد محمود حجازي - التفسير الواضح - الطبعة الرابعة - الجزء ١٤ مطبعة الاستقلال الكبرى - سنة ١٣٨٨ هـ / ١٩٦٨ م - ص - ٣٣ .

(٣) أبو بكر الجزائري أيسر التفاسير - المرجع والطبعة السابقة ، اجزاء ٣ ، ص - ١٠٣ .

- أبي الغداء ابن كثير - تفسير القرآن العظيم - المكتبة القيمة - مطبعة المدني - ج - ٢ - ص - ٥٤ .

المرحلة الثالثة : لقد تطور التفكير بالإنسان من خلال القرآن المجيد

حتى سما بالفكر الإنساني إلى اسمى مرحلة فيقول الله ﷻ :- ﴿ وَفِي أَنْفُسِكُمْ

أَفَلَا تَبْصِرُونَ ﴾ ^(١) والذي ينظر في هذه الآية يجد أن معنى قوله وفي أنفسكم

أيها الناس آيات وعبره لكم على وحدانية صانعكم ^(٢) .

وهي بالتالي تخط لكم تلك الدعوة إلى التفكير والنظر أفلا تبصرون ^(٣)

^(١) سورة الذاريات : آية رقم ٢١ .

- فهذا يعتبر إعجازاً يستوعب كافة العقول والأفهام من حيث دقة الصنعة وجلال الصانع، فالأجزاء التي لا تخضع لك أيها الإنسان فهي في خضوعها تكون لله ﷻ ولا يسيطر عليها غيره .

- فخر الدين الرازي - مفاتيح الغيب - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الرابع عشر - ص ٥٠٦ .

^(٢) أبى جعفر الطبرى - تفسير الطبرى - جامع البيان - المرجع والطبعة السابقة - الجزء السادس والعشرين - ص ٢٠٥

- ابن عباس - تنوير المقياس من تفسير ابن عباس - المرجع والطبعة السابقة - ص ٤٤١ .

- وقد قال قتادة من تفكر في خلق نفسه عرف أنه إنما خلق ولينبت مفاصله للعبادة .

- ابن كثير - تفسير القرآن العظيم - المرجع والطبعة السابقة - الجزء الرابع - ص ٢٢٦ .

^(٣) يقول الله ﷻ سنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوَلَمْ يَكُنْ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ (سورة فصلت آية رقم ٥٣ .

- (ابن المراد بآيات الآفاق الفلكية والكوكبية وآيات المواليد الثلاثة وقد أكثر الله فيها في القرآن)

- فخر الدين محمد الرازي - مفاتيح الغيب - المرجع والطبعة السابقة المجلد الثالث عشر - ص ٦٥٥ .

- الذى يعمل عقله فى هذه الحقبة الكريمة يجد ان هذا الكون بما فيه من آيات كونية موجودة فى الآفاق وفى أنفسهم لدليل على وجود الخالق فلم يكن هناك داع يدعوك إليها الإيمان للسؤال عن دليل يكفى أن يكون الله جل فى علاه شهيد على ما يقول .

المبحث الثاني

موقف السنة من حرية الفكر

من خلال ما سلف ذكره مما تدل عليه آياته القولية والسمعية ، والعقل يجمع بين هذه وهذه فيجزم بما يتفق والفكر بما جاءت به الرسل (١) لقد جاءت السنة مؤكدة لما ورد في القرآن المجيد من الدعوة إلى التفكير وحفزا لهم على ذلك ، فقد روى مجاهد قال : صاحبت ابن عمر إلى المدينة فلم أسمعهم يحدث عن النبي ﷺ إلا حديثا واحدا ، فقال كنا عند النبي ﷺ : فأتى بجمار فقال : إن من الشجر شجرة ، مثلها كمثل المسلم فأردت أن أقول هي النخلة ، فإذا أنا أصغر القوم فسكت : قال النبي ﷺ : "هي النخلة " (٢) وتستمّر السنة داعية التفكير في آلاء الله ﷻ ولا تدعو لتفكير في ذات الله ﷻ وهذا حدا بالبدوي على الاستدلال بما يشاهده من بعيده الذي هو راكب

(١) صدر الدين علي بن محمد بن أبي العز الحنفي - تحقيق أحمد محمد شاكر - شرح الطحاوي في العقيدة السلفية - مكتبة الرياض الحديثة بالرياض - ص ٣٣ .
(٢) إبراهيم بركة - تأليف زين الدين أحمد بن عبد اللطيف الزبيدي - مختصر صحيح البخاري المسمى التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح - الجزء الأول - الطبعة الخامسة - سنة ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م - ص ٢٩ .
وقد أحسن القائل :

إن الله عبادا فطنا
نظروا فيها فلما علموا
جعلوها لجة واتخذوا
أبي زكريا يحيى النووي - رياض الصالحين - طبعة بيروت - سنة ١٤١٢ هـ /
١٩٩٢ - ص ٣٢ .

قال ابن الجوزي في زاد المسير ٦ / ٤٦٥ في قوله ﷻ ﴿ إنما أعظمتكم بواحدة ﴾ مسورة سبأ من الآية ٤٦ . أن التي أعظمتكم بها قيامكم وتشيركم إلى طلب الحق ، وليس بالقيامة على الاقدام ، والمزاد بقوله : متنى أي يجتمع فيناظران .. في أمر رسول الله ﷺ والمراد بفرادى أن يتفكر الرجل وحده، ومعنى الكلام : ليتفكر الإنسان منكم وحده، وليخل بغيره، وليناظر وليستتر فيستدل بالمصنوعات على صناعتها . - رياض الصالحين ص ٨٢ ، ٨٢ .

عليه والسماء التي فوق راسه والجبال التي تجاهه والأرض التي تحته على قدرة خالق ذلك وصانعه ، وأنه هو الرب العظيم الخالق المالك المتصرف وأنه الإله الذي لا يستحق العبادة سواه ^(١) ، فهذا إنتاج تفكير واستخدام العقل بحرية وبعيدة كل البعد عن ضغوط بشرية .

روى الأمام أحمد ، قال حدثنا هاشم ، حديثا ابن المغيرة عن ثابت أنه جاء رجل من أهل البادية يسأل رسول الله ﷺ ، فقال : يا محمد إنه اتانا رسولك ، فزعم لنا أنك تزعم ان الله ﷻ أرسلك - قال : صدق ، فمن خلق السماء - قال الله ، قال فمن خلق الارض ، قال الله : قال فمن نصب الجبال قال الله الخ حديث ^(٢) فهكذا نجد البدوي حينما يستعمل فكره وتدبره

^(١) أبى الفداء إسماعيل بن كثير - تفسير القرآن العظيم - طبع بالمطبعة الفنية بالقاهرة - الجزء الرابع - ص ٥٠٥ .

- سورة سبأ الآية رقم ٤٦ . « أن تقوموا الله مثنى وفرادى ثم تتفكروا »
يعنى اعترفوا بما هو الاصل والتوحيد ولا حاجة فيه إلا تفكر ونظر بعد ما بان وظهر ،
ثم تتفكروا فيما أقول بعده من الرسالة والحشر فإنه يحتاج إلى تفكر .
- فخر الدين محمد البكرى الرازى الشافعى - مفاتيح الغيب - المرجع والطبعة السابقة -
المجلد الثالث عشر - ص ١٥ .

- لأبى جعفر بن جرير الطبرى - تفسير الطبرى - المسمى جامع البيان فى تأويل القرآن -
المجلد العاشر - ص ٤٢٦ بند رقم ٢٨٨٨٣ .
- محمود بن عمر الزمخشرى - الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الاقاول فى
وجوه التأويل - دار الريان للتراث - الطبعة الثالثة - سنة ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م
- الجزء الثالث - ص ٥٩٠ .

^(٢) وإذا تأملت أحوال هذا الخلق رأيت هذا الاختيار والتخصيص فيه ، دالا على ربوبيته
تعالى ، ووحدانيته وكمال حكمته ، وعلمه ، وقدرته ، وأنه الله الذى لا إله إلا هو ،
فلا شريك له ، يخلق كخلقه ، ويختار كاختياره ، ويدبر كتدبيره .

- أبى عبد الله محمد بن قيم الجوزية - زاد المعاد فى هدى خير العباد - الناشر المكتبة
التوفيقية ، الطبعة الثانية ، سنة ١٤٠٠ هـ / ١٩٨٠ م ، الجزء الأول ، ص ٦
- ابن كثير - تفسير القرآن العظيم - المرجع والطبعة السابقة - ص ٥٠٥ .

- قال تعالى : « إن فى خلقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ آيَاتٍ لِأُولِي
الْأَبْصَارِ » سورة آل عمران آية ١٩٠ ، فقد قال رسول الله ﷺ : ويل لمن قرأها ، ولم
يتفكر فيها ... وروي ويل لمن لاكها بين فكيه ولم يتأمل فيها .
- فخر الدين محمد الرازى - مفاتيح الغيب - المجلد الرابع - المرجع والطبعة السابقة - ص ٦١٦ .

بحرفة فستدل منها على حصن الإسلام على الحرفة الفكرفة ولذا فقول
فأءة من ففكر فف فخلق نفسه عرف أنه فخلق ولفنت مفاصله للعباده (١) وبذا
نجد السنة النبوفة المشرفة فسافر القرآن المففد فف ففجاد الحرفة الفكرفة .

المبحث الثالث

الحرفة الفكرفة فف الفشرف الوئسعى

الناظر لقضفة الحرفة ، سواء أكانت فف داخل الدولة أم فف خارجهاف ،
فأن من فصون الحرفة فف فبلده ، فهو بالفالى فعمل على صفانة حرفة الشعوب
فف العالم بمنع ما ففثر الفلاقل والحروب ، وقد أكد مفثاق الأمم المآءة
المعقود فف ٢٦ فوففو سنة ١٩٤٥ م فهذه العبارات .

(نحن شعوب الأمم المآءة : وقد عقدنا العزم على أن ففقف الأءفال
المقبلة من وفلات الحرب فف فلال ءفل واحد ، ءلبت على الإنسانفة مرففن
وبكرامة الفرد وقدرته وربما للءفال والنساء والأمم كبفرها وصفرها من
حقوق مآسوفة) (٢)

- (١) ابن كئفر - ففسفر القرآن العظفم - المرفع والطبعة السابقة - ص ٢٣٦ .
- إن الإسلام لم فءع حرفة الراف بلا فففود ، بل حدد أعبادها ، ووضع الضوابط ، فف ف لا
فؤدى هذا إلى الانحراف والإضرار بأفلاق الأمة وأدابها العامة ، أو بالنظام العام ،
لهذا فقول الله ﷻ : ﴿ إِنَّ الذففن ففءفون أن ففشفق الفافشة فف الذفن آمنوا لهم عذاب أففم
فف الذنفا والأخرة ﴾ سورة النور من الآفة ١٩ .
- فخر الءفن محمد الرافى البكرى - مفاففح الغفب - المرفع والطبعة السابقة - المءل
الحافى عشر - ص ٥٠٤ .
- أبف ءعفر محمد ءرفر الطبرى - ففسفر الطبرى - المسمى ءامع البفان فف فأوفل
القرآن - المرفع والطبعة السابقة - المءل الفاسع - ص ٣١٩ فند رقم ٢٥٨٦٩ .
(٢) وهذه الحقوق المعلنه فف مفثاق الأمم المآءة لم فكن مكبقة فف عالم الإرهاب النورى
وفف عصر الفكفلات العالمفة ولا عصر للقوى الصفرى ، فهذه فرنسا فعلن فءراء
الفارب النوفة وففء العالم ولا فففة لهذا الفءءاء .
- ءرفة الأهرام العءد رقم ٣٩٦٨٠ بفارفخ ٢٨ / ٧ / ١٩٩٥ م - ص ٥ - ءمعة ٣٠
من صفر سنة ١٤١٦ هـ .

وفى ١٠ ديسمبر سنة ١٩٤٨ م وافقت الجمعية العامة لدى الأمم المتحدة على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان .

(ولما كان الاعتراف بكرامة الأدميين ، كأدميين وبحقوقهم المتساوية بينهم ، والتي لا يجوز التنازل عنها هي الدعامة ، التي تقوم عليها الحرية والعدالة والسلم في العالم)^(١)

ولما كانت هذه الحقوق المعلنة لم تكن لها قوة تضمن هذه الحقوق ، بل كانت مجلا لإنكار حقوق الإنسان واحتقارها قد أدى إلى وقوع أفعال وحشية تنكرها جميع القيم الإنسانية)^(٢)

وقد جاء نص المادة ١٩ من هذا الإعلان العالمي بقوله :

(لكل فرد الحق في حرية الرأي والتعبير عنه ، وهذا الحق يتضمن الحق في ألا يزعم بسبب آرائه ، والحق في البحث عن الانبياء والآراء ، ومعرفتها ونشرها بكل وسائل النشر بغير تقييد بحدود الإقليم) .

وقد جاء الإعلان الذي اعتمده الجمعية العامة للأمم المتحدة في ٩ ديسمبر سنة ١٩٧٥ م والخاص بحماية الأشخاص من التعرض للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة ، أو العقوبة القاسية أو للإنسانية أو المهنية)^(٣) .

(١) وقد سبق لها الإعلان العالمي ، ما أعلنه القرآن الكريم بوجوب تكريم ابن آدم وتفضيله على سائر المخلوقات، يقول الله ﷻ : (وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبُرِّ وَالْبَحْرِ) سورة الإسراء : من الآية ٧٠ .

- وقد قرر فخر الدين الرازي - (وإذا كان الأمر كذلك ظهر ان النفس الإنسانية أشرف النفوس الموجودة في هذا العالم) .

- فخر الدين محمد الرازي البكري مفاتيح الغيب او (التفسير الكبير) - المرجع والطبعة السابقة - المجلد العاشر - ص ١٤٠ .

(٢) وقد أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللإنسانية أو المهنية .

- عادل أمين - الاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب - مجلة المحاماه - النسخة الثالثة والسبعون - عدد ديسمبر سنة ١٩٩٤ م - الجزء الثالث - ص ٢٢٦ .

(٣) كما أن الدول التي كانت أعضاء في تلك الاتفاقية تقدمت بتقارير تكميلية مرة كل أربع سنوات عن أية تدابير جديدة تم اتخاذها ، وغير ذلك من التقارير التي قد تطلبها اللجنة .

- وقد تقدمت الحكومة المصرية بتقريرها الأول سنة ١٩٨٨ م ، والثانية سنة ١٩٩٢ م لاستكمال ما قرره المادة ١٩ من الاتفاقية المنوه عنها سلفا .

- كما أن القرآن يرسم صوراً في شتى نماذجه ، وشتى حالاته وشتى استجاباته = .

وفى مجال الحرفة الفردفة ظهر العفد من المذاهب التى تنشد حرمة الأفراد ، وأهم هذه المذاهب ما ىأتى :
(١) حرفة الفرد عند هفجل:

فعبقر هفجل أن الدولة تتكون نئفجة لقوة خارفة تنئمى مباشرة إلى عالم الروح والإرادة اللانهائفة المطلقة (١)

كما أن هفجل فءعى ان القوانفن أزلفة أى لا فعرف الفرد من ففن جاءت ، وهذا فءكس رافا بعفءا كل البءء عن ءمء الفرد بالحرفة ، وإن القوانفن وءءت بقصد إءلال الشعوب وهذا مخالف لما فراه جون لوك بمعارضءه لرأى هفجل .

(٢) حرفة الفرد عند جون لوك :

فعبقر لوك نظرفءه على أن فكرة الدولة قائمة على أساس عءء اجءماعى فءخله الفرد بطفبعءه الحرء وعلى أساس مءساو مع ففره ، وذلك بمحض إرادءه (٢)

-- سفء قطب - مقومات التصور الإسلامى - ءار الشروق - سنة ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م - الطبعة الثالثة - ص ٣٦٧ .

(١) وهذا الرافى لهفجل فءكلف مع رافى الففة الألمانى ابرنج ، الذى فقرر أن (القانون ولفء إرادة البشر وءءبفرهم فى ءابهم على ءءقفءءءق فى كل مرءلة من مراحل ءءطور الاجتماعى الخ)

- فالءولة كفان قانونى وهو بالءالى ولفء إرادة البشر ، ولفس كما فءعى هفجل . انظر الففة الألمانى ابرنج نقلا عن جمفل الشرقاوى - ءروس فى أصول القانون - ءار الهنا للطباعة - سنة ١٩٧٢ م - ص ١٠٤ فقرة .

- انظر محمد على فنفم - حرفة الفكر وجرانم النشر مجلة العءالة مجلة قانونفة - ءصءرها ءولة الإمارات العربفة عءء صفر / فنافر - ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩ م - ص ٥٩ .
(٢) وفسب الففة الفرنسى ءفجى Duguit ءءقفءءق ءءضامن بفن أفراد المءءمع ، وهذا ءءضامن هو المؤءى إلى وءوء القانون ءفء أنه من ضرورفاء ءفظ ءءضامن الاجتماعى بفن أفراد الجماعة .

- جمفل الشرقاوى - ءروس فى اصول القانون - المرجع والطبعة السابقة - ص ١٠٤ .
- Brum , Geoffery, Nineteenth century Civilization ١٨١٥ - ١٩٨٠ Oxford University Paris , N . y . ١٩٨٠ D ١٤٣ .

وهذا مرجعه الاساسى للأفراد والمجتمعات والعوامل الوراثية ، التى يعيشون فيها وفهم للحرية أنها ليس المقصد منها الإضرار بالآخرين ، وبهذا يكون لوك قد أعطى الجماعة ممثلة فى رأى العام المعبر عن إرادتها قدراً كبيراً من الأهمية فى حياة المجتمع .

(٢) حرية الفرد عند جان جاك روسو :-

يرى روسو أن الاجتماع بين الافراد لا يمكن أن يستند فى اساسه إلى القوة ، وإنما يستند فى اساسه إلى رغبة هؤلاء الأفراد فى العيش معاً وفى جماعة ، واتفاقهم على ذلك، حيث ان الإنسان كائن اجتماعى لا يحب أن يعيش منعزلاً، وإنما تعد الجماعة ضرورة ملازمة لوجود الإنسان .

الفصل الثانى

مشروعية الابتكار من خلال الشريعة الإسلامية

والقانون الوضعى

إن معيار التفاضل بين فرد وفرد ، وامة واخرى ، هو مستوى الإنتاج الفكرى المبتكر ، وذلك لأن المبتكرات الفكرية والأدبية هى السبيل للارتقاء بالحياة الإنسانية ، سواء أكانت هذه الابتكارات فى اشياء مادية أم معنوية ، لذا نجد الإسلام يعلن فى أول آية تنزل على رسول الله ﷺ قوله ﷻ ﴿ اقرأ باسم ربك الذى خلق (١) اقرأ وربك الأكرم (٣) الذى علم بالقلم (٤) علم الإنسان ما لم يعلم ﴾ (١).

إذن هذه الآيات الكريمة تتأشد بتأشد الخلق الدعوة للقراءة ، حيث هى المصدر الأساسى للعلم ، وإلى تعميق الفكر الإنسانى ، إن الله ﷻ - علم الإنسان ما لم يعلم - أى أوجد فيه القوة المفكرة التى تجعل قوة الخلق والتفكير والابتكار فيما يتعلق بالعلم .

(١) سورة العلق آيات أرقام ١ ، ٣ ، ٤ ، ٥ .

- روى عن عبيد بن عمير ، قال : أول سورة نزلت على رسول الله ﷺ ﴿ اقرأ باسم ربك الذى خلق .

- ابى جعفر بن جرير الطبرى - تفسير الطبرى - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الثانى عشر - ص ٦٩٣ بند رقم ٣٧٦٦٩ .

- فخر الدين محمد البكرى الرازى - مفاتيح الغيب - المرجع والطبعة السابقة - المجلد السادس عشر - ص ٥٠٦ .

- ابى الفداء ابن كثير - تفسير القرآن العظيم - المرجع والطبعة السابقة الجزء الرابع - ص ٥١٢ .

- يقول الله ﷻ ﴿ الرحمن (١) علم القرآن (٢) خلق الإنسان (٣) علمه البيان ﴾

- سورة الرحمن - آية رقم ١ ، ٢ ، ٣ ، ٤ .

المبحث الأول

مشروعية الابتكار من خلال القرآن المجيد .

لقد أوضحت أن المبتكرات الفكرية والأدبية هي وسيلة لارتقاء الأمم ولهذا نجد المولى ﷺ : ﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (١)، يفرق الله ﷻ في هذه الآية الكريمة بين من له عقل يميز به بين الأشياء ومن ليس له ذلك (٢). أى من له مستوى الإنتاج الفكرى المبتكر الذى يعد معيارا للتفاضل بين شخص وآخر .

ولم يكتف المشروع الأعظم بل حض على بداية الطريق وهو الدعوة

إلى العلم فيقول الله ﷻ ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾ (٣) من خلال

(١) سورة الزمر : من الآية ٩ .

- فهو تنبيه عظيم على فضيلة العلم ، وقد بالغنا فى تقرير هذا المعنى .

- فخر الدين محمد البكرى الرازى - مفاتيح الغيب - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الثالث عشر - ص ٣٩٨ .

- ابي جعفر محمد بن جرير الطبرى - تفسير الطبرى - المرجع والطبعة السابقة - المجلد العاشر - ص ٦٨٩ بند رقم ٦٨٩ .

- محمود بن عمر الزمخشري - الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الاقاويل فى وجوه التأويل - المرجع والطبعة السابقة - الجزء الرابع - ص ١١٧ .

(٢) ابن كثير - تفسير ابن كثير - المرجع والطبعة السابقة - الجزء الرابع - ص ٤٨ .

- ابي بكر الجزائرى - أيسر التفاسير لكلام العلى الكبير - طبعة المدينة المنورة بالمملكة العربية السعودية - الطبعة الأولى سنة ١٤١٥ هـ / ١٩٩٤ م - المجلد الرابع - ص ٤٧٢ .

(٣) سورة فاطر : من الآية ٢٨ .

- وروى عن النبى ﷺ : " أنا ارجو أن أكون اتقاكم الله واعلمكم به "

- محمود بن عمر الزمخشري - الكشاف - المرجع والطبعة السابقة الجزء الثالث - ص ٦١١ .

- يقول الله ﷻ ﴿ يَرْقِعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ نَرْجَاتِ ﴾ - سورة

المجادلة - من الآية رقم ١١ .

هذه الآية لقد فهمها رسول الله ﷺ فقال : " إن فضل العالم على العابد

كفضلي على أدناكم ثم تلى إنما يخشى الله من عبادة العلماء الخ " (١).

﴿ قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي

مَلَكٌ إِن تَبِعُوا إِلَّا مَا يُوْحَىٰ إِلَيَّ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ ﴾ (٢).

ويقول ﷺ : ﴿ وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ الَّذِي أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ هُوَ

الْحَقُّ وَيَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴾ (٣).

(١) أبي زكريا النووي - رياض الصالحين - مؤسسة الرسالة بيروت الطبعة الحادية والعشرون - سنة ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م - ص ٥٢٥ - حديث رقم ١٢ / ١٣٨٧ - الحديث رواه الترمذى وقال حديث حسن .

- أبي بكر الجزائري - أيسر التفاسير - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الرابع - ص ٣٥٣ الهامش .

- قال رسول الله ﷺ : " يقول الله ﷻ للعلماء يوم القيامة إذا قعد على كرسيه لفصل عباده إنى لم أجعل علمى وحلمى فيكم إلا وأنا أريد أن أغفر لكم على ما كان فيكم ولا أبالى " - بسند حسن .

- منصور على ناصف - التاج - الجامع للأصول فى أحاديث الرسول ﷺ - هدية مجانية من جريدة صوت الأزهر - الجزء الأول ص ٥٥ الهامش .

(٢) سورة الأنعام آية رقم ٥٠ .

- فخر الدين محمد البكرى الرازى - مفاتيح الغيب - المرجع والطبعة السابقة - المجلد السادس - ص ٣٢٠ .

- أبى جعفر محمد بن جرير الطبرى - تفسير الطبرى - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الخامس - ص ٢٢١ - بند رقم ١٣٢٥٧ .

- ويقول الله ﷻ ﴿ الر كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ

إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴾ - سورة إبراهيم : الآية رقم ١ .

(٣) سورة سبأ : الآية رقم ٦ .

- ويقول الله ﷻ ﴿ لَسِكَنَ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ - سورة النساء : من الآية ١٦٢ .

ومن خلال هذه الآيات نجد القرآن المجيد يدعو الناس إلى الإبداع والتفكير من خلال إجلال العلماء دفع الناس إلى العلم وإيجاد تفرقة بين هؤلاء العلماء وغيرهم يقول الله ﷻ : ﴿ تَمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيحَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾^(١) . ومن خلال هذه الآية الكريمة يفهم عدم إتباع الجهلاء وترك نور العلم فاشه ﷻ يخرجهم من الظلمات إلى النور بالإبداع والابتكار .

المبحث الثاني

مشروعية الابتكار من خلال السنة

تؤكد السنة النبوية الشريفة نفس المنهج الذي صار عليه القرآن المجيد

من مشروعية الابتكار والإبداع^(٢) .

- (١) سورة الجاثية : آية رقم ١٨
- أبي جعفر محمد بن جرير الطبري - تفسير الطبري - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الحادي عشر - ص ٢٧٨ - بند رقم ٣١١٩٣
- فخر الدين الرازي - مفاتيح الغيب - مكتبة الإيمان - دار الغد - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الرابع عشر - ص ١٧٦ .
- ابن كثير - في تفسيره - المرجع والطبعة السابقة - ج ٤ - ص ١٥٠
- أبي بكر الجزائري - أيسر التفاسير - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الخامس - ص ٣٠
- (٢) روى عن أبي هريرة ؓ : أن رسول الله ﷺ قال : " من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً ، سهل الله له به طريقاً إلى الجن " رواه مسلم
- أبي زكريا النووي - رياض الصالحين - المرجع والطبعة السابقة - حديث رقم ١٣٨١/٦
- المنذري - مختصر سنن أبي داود - ومعالم السنن أبي سليمان الخطابي - وتهذيب ابن قيم الجوزية - دار المعرفة للطباعة ببيروت لبنان - المجلد الخامس - ص ٢٤٣ .
- عبد العظيم بن عبد القوي المنذري - التغريب والترهيب من الحديث الشريف - المكتبة القيمة للطباعة والنشر - الجزء الأول - ص ٥١ و ٦٢ - والحديث رواه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه والحاكم وقال صحيح على شرطهما ص ٥٢ و ٥٣

روى عن الرسول ﷺ قال : " فضل العالم على العباد كفضلي على

أدناكم" (١)

ثم قال رسول ﷺ : قال " إن الله وملائكته وأهل السماوات والأرض حتى النملة في جحرها، وحتى الحوت ليصلون على ، معلمي الناس الخير" (٢).
من خلال النظر للأحاديث والآيات القرآنية ، نجد ان العلم يعد فريضة على كل مسلم ومسلمة، بل هو من مقتضيات الفطرة، والدين هو الفطرة، حتى أن رسول الله ﷺ كان دائم الدعاء بقوله " اللهم ارزقني علما نافعا" (٣)

(١) زين الدين أحمد بن عبد اللطيف الزبيدي - مختصر صحيح البخاري - المسمى التجريد الصحيح لأحاديث الجامع الصحيح - المرجع والطبعة السابقة - ص ٣٩ حديث رقم ٦٦

- وعن أنس ؓ قال : قال رسول الله ﷺ : " من خرج في طلب العلم ، كان في سبيل الله حتى يرجع " رواه الترمذي وقال : حديث حسن .

- أبي زكريا النووي - رياض الصالحين - المرجع والطبعة السابقة - حديث رقم ١٠ / ١٣٨٥ ، ص ٥٢٥ .

(٢) عبد العظيم بن عبد القوي المنذري - الترغيب والترهيب - المرجع والطبعة السابقة - ج ١ - ص ٦٣

- أبي زكريا النووي - رياض الصالحين - المرجع والطبعة السابقة - حديث رقم ١٢ / ١٣٨٧ ، ص ٥٢٥ و ٥٢٦ - والحديث رواه الترمذي وقال حديث حسن .

- وروى عن أبي الدرداء ؓ قال : سمعت رسول الله ﷺ قال : " من سلك طريقا بيتني فيه علما سهل الله له طريقا إلى الجنة ، وإن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضى بما يصنع ، وإن العالم ليستغفر له من في السماوات ومن في الأرض حتى الحيتان في الماء وفضل العالم على العابد كفضل القمر على الكواكب وإن العلماء ورثة الأنبياء وإن الأنبياء لم يورثوا أولادهم ديناراً وإنما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحط وافر " رواه الترمذي وأبو داود وأخرجه ابن ماجه وصححه ابن حبان - المرجع السابق حديث رقم ١٢ / ١٣٨٨ - ص ٥٢٦ .

(٣) قال رسول الله ﷺ : " إن الله وملائكته وأهل السماوات والأرض حتى النملة في جحرها، وحتى الحوت ، ليصلون على معلمي الناس الخير " رواه الترمذي - وقال حديث حسن .
- أبي زكريا يحيى النووي - رياض الصالحين - المرجع والطبعة السابقة ص ٥٢٦ - حديث رقم ١٢ / ١٣٨٧ .

والمقصد من هذا ، إنما العلم المؤدي إلي الإصلاح المعنوي لجميع شئون الحياة ، لا يتم ذلك إلا عن طريق إنتاج الفكر المؤدي إلي رقي الإنسانية .

المبحث الثالث

التشريعات الوضعية والابتكار

للإنسان العديد من الملكات كالتفكير والتخيل ، وهذه تعمل دائما لتعكس انفعاله بالبيئة ، التي يعيش فيها .

ف نجد الذهن الإنساني وقد عرفت المادة ٣٢ من القانون ١٩٤٩/٥٣

سورية^(١)

المؤلفات الأدبية والفنية بأنها (كل ما تنتجها المواهب البشرية خطيا

أو تصويريا أو صوتيا أو صناعيا أو بالحركة)

أما القانون المصري^(٢) المتعلق بحق المؤلف رقم ١٩٥٤/٣٥٤

والمعدل بالقانون رقم ١٩٩٢/٣٨ والتعريف المتعلق بالمادة ٣٢ من القانون

(١) عدل القانون السوري رقم ١٩٤٩/٥٣ بالقانون رقم ١٩٥٤/١٦٩ وتوجد حاليا ثلاث

مشروعات قوانين، هي قيد الدراسة الآن في مجلس الوزراء وهي: مشروع قانون جديد للمطبوعات.

- مشروع قانون لحماية حقوق الملكية الأدبية والفنية مشروع قانون خاص بالإبداع القانوني .

- جلال أحمد خليل - النظام القانوني لحماية الاختراعات ونقل التكنولوجيا الي الدول

النامية - الطبعة الاولى ١٩٨٣

- مطبعة ذات السلاسل - الكويت

(٢) وقد أحال المشرع المصري في المادة ٨٦ مدني مصري على أن (الحقوق التي تود

على شيء غير مادي تنظمها قوانين خاصة)

- وكذا غلب التشريعات العربية إحالة إلي القوانين خاصة متعلقة بالمطبوعات وحماية

الملكية الأدبية والفنية .

- أنظر مادة ٨٩ سوري ، ٨٦ مدني الليبي ، ٧٠ مدني عراقي .

السوري يتقارب مع التعريف المصري ، وإن كانت المادة ٢ من القانون رقم ١٩٩٢/٣٨ استعملت هذه المادة المصنفات الداخلة في فنون الرسم والعمارة .

ولكي نتعرض بالمقصود بالإبداع لابد أولا أن نعرف : ما هي المصنفات الواجب حمايتها من جانب القانون ولا يتأتى ذلك نتيجة الابتكار مما حدا بالمشرع في نص المادة الأولى فقرة أولى ما يلي :

(يتمتع بحماية هذا القانون مؤلفات المصنفات المبتكرة في الآداب والفنون والعلوم ، أيا كان نوع هذه المصنفات ، او طريقة التعبير عنها أو أهميتها أو الغرض من تصنيفها)^(١) .

إن يفهم من خلال هذا النص أنه لابد أن تكون المصنفات تمتاز بعنصر الابتكار والإبداع ، لكي يتمتع هذا المصنف بالحماية التي فرضها القانون ، وهذا ما نصت عليه الفقرة الثانية من المادة الأولى من قانون حماية حق المؤلف ونصر ، فيها على ما يلي :

^(١) انظر أستاذي عبد الرزاق أحمد السنهوري - الوسيط في شرح القانون المدني - الجزء الثامن - حق الملكية - مع شرح مفصل للأشياء والأموال - ار إحياء التراث العربي بيروت لبنان ص ٢٩١ .

- حسين النوري - مقدمة نظرية الحق والالتزام - دار وهدان للطباعة والنشر بالفضالة - القاهرة ص ١٢٢ ، ١٢٣ .

- جميل الشرقاوي - دروس في أصول القانون ١٩٧٢ - دار الهنا للطباعة ص ٢٧٢ وما بعدها .

- محمد وحيد الدين سوار - شرح القانون المدني - الحقوق العينية الأصلية - مطبعة الدواودي - دمشق ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م - ص ١٣٤ - وما بعدها .

(وتشمل الحماية بوجه عام مؤلفي المصنفات التي يكون مظهر التعبير عنها الكتابة أو الصوت أو الرسم أو الحركة)

ومن خلال هذه النصوص يتضح أن المصنف لابد أن يستوفي شروطه. من حيث استيفائه ركنا شكليا ، وركنا موضوعيا ، فإذا تم استيفاء هذه الأركان أستوجب هذا حماية المخترعات هذه الحماية ، تنوعت الي ثلاث أنواع من التشريعات هي كما يأتي :

- النوع الأول : تشريعات وضعت قبل سنة ١٩٦٠م لحماية المخترعات في الدول التي كانت تحت الوصاية ، او السيطرة الأجنبية مثل القانون الإيراني سنة ١٩٣١ والمغربي في ١٩١٦/٦/٢٣ والمعدل سنة ١٩٥٣ م والباكستاني في سنة ١٩١١ م والمعدل سنة ١٩٦٠ م ومصر في سنة ١٩٤٩ م والأردن سنة ١٩٥٣ م ولبنان سنة ١٩٦٤ م وليبيا سنة ١٩٥٠ م وسوريا سنة ١٩٦٤ م وتتميز هذه التشريعات بأنها^(١) لم تكن لتكفي الاحتياجات الوطنية لأبناء تلك الدول في تشجيع تلك الابتكارات المحلية .

ومن أمثلة تلك التشريعات : التشريع المصري رقم ١٣٢ لسنة ١٩٤٩م خاصة بحماية الاختراعات ، وهو في غالبية القانون الفرنسي القديم الصادر

(١)

- In artine liance jves plasser auol
- drevets et sous xeveloppement paris
- librairies techniques ١٩٧٢ page ١١٢ et ١١٣

سنة ١٨٤٤م^(١) .

- النوع الثاني : من التشريعات التي صدرت بعد سنة ١٩٦٠ م وما

بعدها وقد استقى المشرع الجزائري تشريعا لحماية الاختراعات في ٣ مارس

١٩٦٦م من القانون النموذجي^(٢)

Loi type الذي ارتضته مجموعة من الخبراء الدوليين لحماية

الملكية الفكرية سنة ١٩٦٥ م للدول النامية وقد أورد القانون الجزائري

المتعلق بشهادات المخترعين - فالمادة الأولى تتناول القواعد العامة لحماية

المخترعات الجديدة الناتجة عن نشاط ابتكاري^(٣) .

Activite inverntive

ويشترط في النشاط الابتكاري أنه جديد لم يسبق معرفته ، وقد عرفه

الفقيه Inagmin ، فيعرفها بأنها عبارة عن مجموعة المعارف الفنية بتراكمها

الواحدة على الأخرى توجد إنتاج شئ معين لم يكن ميسرا إنتاجه بنفس

التحديد والضبط اللازمين للنجاح في المجال الفني .

^(١) وبعض التشريعات العربية صارت على نفس نمط القانون المصري كالقانون الكويتي للبراءات رقم ٤ لسنة ١٩٦٢ والقانون الليبي رقم ٩ لسنة ١٩٥٩ والقانون الرديني الصادر سنة ١٩٥٣ والعراقي الصادر برقم ٦٥ لسنة ١٩٧٠ أي أنها لا تلبي احتياجات أبناء الوطن .

^(٢) وقد أنشأ جامعة الدول العربية في شأن الاجتراعات - تتمشى احتياجات تلك الدول مع هذا المشروع نظرا لما لهذه الدول من تقاليد وعادات متقاربة (تسابير روح الإسلام)
^(٣) - Francais : Magmin op - cit - p ١٥

النوع الثالث : من التشريعات فهي لتلك الدول التي لم تنتبه بعد إلي وجوب إيجاد تشريعات لحملية المخترعات ، ولذلك لم تضع تنظيمًا قانونيًا حتى الآن .

من خلال ما تعرضنا له من تشريعات تهتم بالفكر ، باعتباره ثمرة القوى الفكرية للإنسان والتي كانت جديرة بالحماية ، ويمكن أن تستغل استغلالا اقتصاديا تصلح لأن تكون محلا للحقوق ، وأستطيع ان أفرق بين الشئ المعنوي^(١) ممثلة في الفكرة أو المصنف ، وبين الإطار الذي تصب فيه تلك الأفكار ، ممثلا في (الورق والحبر) فالأول يعد معنويا ، والآخر يعد ماديا .

وتعد الحقوق التي ترد على اشياء معنوية حقوقاً من نوع خاص - فهذا الحق مالياً ، فإنه يوجد بجانب ذلك جانب معنوي متصل بصلة وثيقة بشخصية صاحب الفكرة والمؤلف ، إذن هذا الحق يتكون من عنصرين احدهما مالى والآخر معنوى .

(١) راجع كولايد وكاينبات وجوليود ولامور انديريف ١١ - ريبيريويولانجيد ، ف ٢٨٩٧ وما بعدها - والفقرة ٢٨٩٨
 - غنى حسون طه - الحقوق العينية في القانون المدني الكويتي (حق الملكية - مطبعة مقهوي الكويت ٩٨ سنة ١٩٧٧ ص ١٢ .
 - عبد المنعم فرج الصده - مصادر الالتزام - مطبعة الاستقلال الكبرى بالقاهرة - ١٩٦٩ ص ٦ فقرة ٢
 - جميل الشراوي - دروس في أصول القانون - دار الهنا سنة ١٩٨٢م ص ٢٧٢ وما بعدها .

الفصل الثالث

سرقة الأفكار

لاشك في أهمية حق الملكية للإنسان سواء أكان لحقوق عينيه ، أو حقوق معنوية ، تتمثل في الأفكار والنهج العلمى الذى اختص به إنسان دور باقى الناس ، أو كان عدواناً على كلام الله ﷻ ، بنسبة الشئ لغير قائله ، وبذا يكون هذا عدواناً على ملك الغير وحيازته ، وهذا بغية الإضرار بالآخرين .

المبحث الاول

نسبة المكتوب لغير فاعله فى القرآن المجيد

زعم مشركوا مكة بأن القرآن المجيد ليس من عند الله ﷻ ، فيرد عليهم الله ﷻ ﴿ وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَّكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزَّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ (١٠١) قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ آمَنُوا وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴾ (١)

لقد ورد فى هذه الآية الكريمة إدعاء المشركين بأن رسول الله ﷻ بأنه مفتر فيدافع المولى ﷻ عن نبيه عليه السلام بقوله : (قل يا محمد للقائلين لك :

(١) سورة النحل آية رقم ١٠١ ، ١٠٢ .

- إن جبريل نزل القرآن من ربك ليثبت الذين امنوا .
- فخر الدين الرازى - مفاتيح الغيب - المرجع والطبعة السابقة - المجلد التاسع ص - ٦٣٥ .

لك: إنما أنت مفتر فيما تتلوه عليهم من آى كتابنا، بل أنزله روح القدس^(١)

أى نسبة القول إلى قائله ، وهو الله ﷻ وتستمر الآيات فى إثبات ذلك بقوله ﷻ : ﴿ وَلَقَدْ نَعَلِمَ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِّسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ

أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ ﴾ ^(٢)

وتستمر الآيات الكريمة توضح مقت الله ﷻ لمن ينسب إليه كذباً أو

يدعى عليه ذلك ، ولذا يقول ﷻ : ﴿ فَمَنْ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ

فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ ^(٣)

- ويقول ﷻ ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ ﴾

سورة الانعام آية رقم ٢١ .

- ويقول ﷻ ﴿ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِيُضِلَّ النَّاسَ

بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ سورة الأنعام آية رقم ١٤٤ .

^(١) أبى جعفر بن جرير الطبرى - المرجع والطبعة السابقة - المجلد السابع - ص ٧١١ بند رقم ٢١٩٣١ .

- يقول الله ﷻ ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ ﴾ سورة الانعام آية ٢١ .

- ويقول (ألم تكن آياتي تتلى عليكم فكنتم بها تكذبون) سورة المؤمنون آية ١٠٥ .

- ويقول المولى أيضا (ويريكم آياته فأى آيات الله تنكرون) سورة غافر آية ٨١

^(٢) سورة النحل آية رقم ١٠٣ .

^(٣) سورة آل عمران آية رقم ٩٤ .

- ويقول ﷻ ﴿ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ ﴾

سورة الأعراف آية رقم ٣٧ .

- ويقول ﷻ ﴿ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ ﴾

سورة يونس آية رقم ١٧ .

- ويقول ﷻ ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أُولَئِكَ

يُغْرَضُونَ عَلَى رَبِّهِمْ ﴾ سورة هود آية رقم ١٨ .

- ويقول ﷻ ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا ﴾ سورة الكهف

آية رقم ١٥ .

- ويقول ﷻ ﴿ وَنَحَابِ مَنْ افْتَرَى ﴾ سورة طه آية ٦١ .

- ويقول ﷻ ﴿ أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ ﴾ سورة يونس

آية رقم ٣٨ .

- ويقول ﷻ ﴿ أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُورٍ مِثْلِهِ مُفْتَرِيَاتٍ ﴾

سورة هود آية ١٣ .

- ويقول ﷻ ﴿ أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ إِنْ افْتَرَيْتُهُ فَعَلَيَّ إِجْرَامِي ﴾

سورة هود آية رقم ٣٥ .

المقصد من الإفتراء اختلاق الكذب ونسبته^(١) إلى الله ﷻ يؤكد حرمة ذلك فأولئك هم الظالمون المستحقون لعذاب الله لأن كفرهم ظلم منهم لأنفسهم ولعن لمن أضلوه عن الدين بسبب الكذب والإفتراء والقول على الله ﷻ بالباطل .

المبحث الثاني

نسبة القول لغير قائله فى السنة

وتؤكد السنة النبوية الشريفة ماورد فى القرآن المجيد بحرمة نسبة القول لغير قائله فى السنة ، وبذا فقد روى عن على كرم الله وجهه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " لا تكذبوا على فإنه من كذب على فليتبوأ مقعده

(١) فخر الدين محمد البكرى - مفاتيح الغيب - المرجع والطبعة السابقة المجلد الرابع ص ٣٤٢ .

- أبى جعفر محمد بن جرير الطبرى - تفسير الطبرى - المسمى جامع البيان فى تأويل القرآن - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الثالث - ص ٥٠٥ بند رقم ٧٤١٩ .

- أبى الفداء ابن كثير - تفسير القرآن العظيم - المرجع والطبعة السابقة الجزء الأول - ص ٣٦١ .

- القاضى ناصر الدين أبى الخير عبد الله بن عمر الشيرازى البيضاوى تفسير القاضى البيضاوى - دار سعادت ١٣١٤ مطبعة عثمانية - الجزء الأول (تفسير أنوار التنزيل - وأسرار التأويل) ص ٢٢٠ .

- أبى بكر جابر الجزائري - أيسر التفاسير لكلام العلى الكبير - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الأول - ص ٣٤٩ .

- محمود بن عمر الزمخشرى - الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل فى وجوه التأويل - المرجع والطبعة السابقة - الجزء الأول - ص ٢٨٦ .

من النار" (١) رواه البخارى .

وتستمر السنة النبوية تسير فى نفس النهج بحرمة الكذب ، وليست حرمة التقول على الله ﷻ فقط بل وحرمة الإدعاء بأحاديث ونسبتها إلى رسول الله ﷺ ، ومن فعل هذا فليتبوأ مقعده من النار حيث أنه ليست من سمات المؤمنين أن يكذبوا ، بل الصدق هو أساس حياتهم يقول الله ﷻ :
 ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴾ (٢) .

يؤكد هذا ما روى عن عبد الله ؓ، أن رسول الله ﷺ قال : " عليكم بالصدق فإن الصدق يهدى إلى البر وإن البر يهدى إلى الجنة ، وما يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقاً ، وإياكم والكذب

(١) زين الدين أحمد الزبيرى - مختصر صحيح البخارى - المسمى التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح - دار النفائس بيروت لبنان ص ٤٤٤؛ حديث رقم ٩٠ وروى نفس الحديث برواية أخرى عن سلمة بن الأكوع ؓ قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : " من يقل على ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار " حديث رقم ٩١ وحديث أخر مروى عن أبى هريرة ؓ تحت رقم ٩٢ - أبى زكريا يحيى النووى - رياض الصالحين - المرجع والطبعة السابقة - الجزء الخامس - ص ٢٤٨ .

- والحديث هذا أخرجه البخارى ولفسانى وابن ماجه .

(٢) سورة التوبة آية رقم ١١٩ .

- ماروى عن على بن أبى طالب كرم الله وجهه قال : حفظت من رسول الله ﷺ دع ما يرييك إلى ما لا يرييك ، فإن الصدق طمانينة ، والكذب ريبة * رواه الترمذى وقال حديث صحيح .

- أبى زكريا النووى - رياض الصالحين - المرجع والطبعة السابقة ص ٦٦ حديث رقم ٥٥ / ٢ - باب الصدق .

- والصدق ك هو الإخبار على وفق ما يعلم .

- منصور على ناصف - التاج الجامع للأصول فى أحاديث الرسول ﷺ المرجع والطبعة السابقة - الجزء الخامس ص ٥٥ .

فإن الكذب يهذى إلى الفجور وإن الفجور يهذى إلى النار وما يزال

الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذاباً" رواه الأربعة (١).

ومن خلال الآيات القرآنية والتي تعرضنا لها ، وكذا السنة النبوية

المطهرة التي جاءت مؤكدة للنهج القرآني يستبين من هذا حرمة السرقات

العلمية ، والتي تعد منتشرة في هذه الأيام بقيام البعض بنسبة الأبحاث العلمية

لغير مبدعها بوضع أسمائهم عليها ، فقد جاءوا ظلماً وزوراً ، وكذا السرقات

التي ترد على الإنترنت بجانب سرقة الأفكار ، ونسبتها لمن لم يبذل جهداً فيها،

وكذا الرسم الصناعي وكافة الأشياء التي تعد خيانة للأمانة العلمية .

(١) رواه البخاري ومسلم - وأخرجه أبو داود والترمذي حديث متفق عليه .
 - أبي زكريا النووي - رياض الصالحين - المرجع والطبعة السابقة ص ٦٦ حديث رقم ٥٤ / ١ .
 - منصور على ناصف - التاج الجامع للأصول في أحاديث الرسول - المرجع والطبعة السابقة - الجزء الخامس - ص ٥٥ .
 - المنذرى - مختصر سنن ابن داود - ومعلم السنن لأبي سليمان الخطاب المرجع والطبعة السابقة - المجلد السابع ص ٢٧٩ حديث رقم ٤٨٢٤ .
 - وروى عن بهز بن حكيم قال : حدثني أبي ، عن أبيه رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : ' ويل للذي يحدث فيكذب ، ليضحك به القوم ويل له ويل له ' أخرجه الترمذي والنسائي ، وقال الترمذي حسن - المرجع السابق ص ٢٨٠ حديث رقم ٤٨٢٥ .

المبحث الثالث

موقف القانون من السرفقات العلمية

لقد كان يقوم بجانب الحقوق الشخصية والحقوق العينية الحقوق المعنوية Lroits moraux - ou droits Lauteur والحق المعنوى هو سلطة مقدره لشخص على شئ معنوى ، حيث أوجب القانون حماية حق المؤلف فى مؤلفاته ، مما استوجب نشأة ما يسميه بعض الفقهاء بالملكية الأدبية .Propriété littéraire

وبذا يمكن أن نقرر بأن الحق المعنوى يتضمن فى الحقيقة عنصرين : عنصر معنوى élément moral وعنصر مالى élément Péeunisire أما العنصر المعنوى : فهو عبارة عن حق الشخص فى مؤلفه أن ينشر فكرته أو لا ينشرها ، وأن يقترن إسمه بفكرته عند نقلها عنه بصورتها الأصلية دون تغيير أو تبديل فيها فيعد هذا من الحقوق العامة المتعلقة بالحرية الشخصية فى أفكاره ومعتقداته .

أما العنصر المالى : فهو عبارة عن حق الشخص فى إستثمار مؤلفه ، وهذا الحق يعد حقاً مالياً يمكن فيه التصرف فيه بيعاً وغيره ، ويعد العدوان على تلك العناصر ، ومصالحة المؤلف حيث توخى الشارع حماية مال الغير ، وعدم الإستيلاء عليها ، وكذا الإستيلاء على حريته بعدم المساس بمحتويات

المصنف وكذا أيضاً عنوان المصنف فهو جزء منه فالإعتداء عليه اعتداء على المصنف ذاته ، ولكن على أية صورة من الصور يقع هذا الاعتداء ؟ بجانب أن المشرع المصرى لحماية العنوان فى الفقرة الأخيرة من المادة الثانية أن يكون العنوان متميزاً بنوع من الابتكار ، فالعنوان المشتق من الموضوع الذى يعالجه المصنف ليس جديراً بالحماية فى نظره . وبذا يتضمن حق المؤلف فى أن ينسب المصنف إليه Droit a la Paternité . وبذا يحق أن يقرر فى جميع التشريعات كما استقرت عليه أحكام المحاكم وآراء الفقهاء.(^١) فإذا تم نسبة المصنف إلى آحاد الناس أو تقليده فقد ارتكب جريمة التقليد Contrefacon فقد نصت عليه المادة ٤٢٥ من قانون العقوبات الفرنسى ، وقد اعتبر الشخص الذى قام بالاعتداء على حقوق المؤلف فقد ارتكب ثلاثة جرائم وهى جريمة التقليد وجريمة تزوير المصنفات المقلدة وجريمة إدخال المصنفات المطبوعة فى فرنسا والمقلدة فى الخارج إلى الإقليم الفرنسى ويحكم هذه الجرائم (المواد من ٤٢٥ - ٤٢٨ عقوبات فرنسى) .

أما المشرع المصرى فقد اعتبر هذه الجرائم الثلاثة جريمة واحدة ، وفقاً لما نصت عليه المادة ٤٧ بتعريف جريمة التقليد بأنها :

(^١) مختار القاضى - حق المؤلف - مطبعة المعرفة بالازوغلى - الطبعة الأولى سنة ١٩٥٨م - ص ٤٦ .

(كل اعتداء مباشر أو غير مباشر على حقوق التأليف فى مصنفات الغير واجبة الحماية) .

وتتكون هذه الجريمة من ركن مادى وركن معنوى (القصد الجنائى)

الركن المادى

وقد يتمثل هذا الركن فى الإعتداء المباشر بنشر مصنف دون الحصول على إذن كتابى من مؤلفه أو من يخلفه ، وذلك دون إجراء تعديل أو تحوير على المصنف أو نقله إلى لغة أخرى ، فصارت الترجمة عملاً محظوراً يعتبر من أتاه مرتكباً لجريمة التقليد .

وبذا لا يجوز أن يباشر شئ مما سبق ذكره ما دام المؤلف لم يستأذن فى النقل أو يكون منه إذن كتابى .

فالاستيلاء على رسالة علمية ، ونسخ جزء منها يعد من فعل ذلك قد ارتكب جريمة التقليد يستوجب العقاب طالما توافرت الأركان المادية ، وإذا قام بشن اعتداء غير مباشر بأن اشترى رسالة علمية وباعها لآخر كمصنف مقلد ، وهذا يعد الاعتداء غير المباشر الذى يستوجب قيام جريمة التقليد .

ويمكن تطبيق نص المادة ٤٩ من قانون حق المؤلف على ما يأتى :

(تسرى أحكام هذا القانون على مصنفات المؤلفين المصريين ، والأجانب

التي تنشر أو تمثل أو تعرض لأول مرة فى بلد أجنبى ، أما مصنفات المؤلفين

الأجانب ، التي تنشر لأول مرة في بلد أجنبي فلا يحميها هذا القانون إلا إذا كانت محمية في البلد الأجنبي ، وبشرط أن يشمل هذا البلد الرعايا المصريين بحماية مماثلة لمصنفاتهم المنشورة أو الممثلة ، أو المعروضة لأول مرة في مصر ، وأن تمتد هذه الحماية إلى البلاد التابعة لهذا البلد الأجنبي) .
وبذا يأخذ قانون حماية حق المؤلف بالنظرية الشخصية حيث أن المشرع المصرى رغب فى حماية المصنفات التى تنشر لأول مرة فى مصر، وكذا أيضاً يتمتع المصنف بحماية القانون المصرى إذا شارك المصرى أجنبياً فى مصنف شريطة أن يظل المصنف وحدة واحدة لا يتجزأ ؟

الركن المعنوى

يقصد به القصد الجنائى ، حيث أن جريمة التقليد يلزمها أمران :
سوء القصد أى سوء النية بجانب الأعمال الشديدة ، وذلك مفترض فى المقلد لمجرد أنه ارتكب الفعل المادى للتقليد .
مما يستوجب أن يقوم المتهم بإثبات حسن نيته ، ويمكن أن يبنى حسن نيته على أسباب معقولة ، حتى يمكن أن يدفع عنه الإهمال الشديد ، أو يورده موارد العقاب ، الذى عليه المادة ٤٧ على أن عقاب جريمة التقليد غرامة لا تقل عن عشرة جنيهات ، ولا تزيد عن مائة جنيه .

السرفسات العلمية والإتجارذها (1)

وفى حالة العود يحكم على الجانى بالحبس مدة لا تزيد على ثلاثة شهور ، وبغرامة لا تزيد على ثلاثمائة جنيهه مما يستوجب المطالبة بالتعويض عن الأضرار المادية الناجمة عن الخطأ من جانب المقلد بنسبة للمصنف لنفسه مما ينتج عنها ضرر جسيم يستوجب ارتباطاً بين الخطأ والضرر كعلاقة سببية بينهما ، مما يوجب التعويض بجانب عقوبة تبعية بمصادرة المؤلف . كما أن الدعوى الجنائية تسقط بمواعيد السقوط العادية وهى ثلاث سنوات وهى فى رأى أنها جريمة مستمرة لا تسقط طالما استمر التعدى على المصنف بتقليده .

الفصل الرابع

الأمانة العلمية ومقتضياتها من خلال الشريعة الإسلامية

والقانون الوضعي

تعد الأمانة من أهم ما يتحمله الإنسان في حياته من أمور مادية ومعنوية تتطلب منه ضرورة صيانتها ، حتى يكون له المكانة الموجودة في هذه الدنيا ، لذا نجد أن كافة التشريعات ، سواء أكانت وضعية أم سماوية ، قد وضعت معايير لهذه الأمانة ، فنجد التشريعات وضعت نصوصاً تمنع خيانة الأمانة .^(١)

أما رسالة السماء فقد جعلت الأمانة لها أهمية عظمى ، فعرضت هذه الأمانة على السماوات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها وأشفقن منها وحملها الإنسان أنه كان ظلوماً جهولاً ، يقول الله ﷻ : ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا

(١) فقد نص الباب العاشر من قانون العقوبات رقم ٥٨ / ١٩٣٧ من الكتاب الثالث في مواده ٢٣٦ / ٣٤٣ (النصب وخيانة الأمانة) على تجريم جميع الأفعال المتعلقة بخيانة الأمانة ، سواء أكانت علمية أو غيرها ، أما الأمانة فقد جرمتها قوانين خاصة وفقاً لنص المادة ٨٦ من القانون المدنى المصرى .

- ومفهوم خيانة الأمانة - هو عمل يفصح به الجانى عن تغيير سند حيازته للمال ، من حيازة مؤقتة إلى حيازة دائمة .

- حسنين عبيد - الوجيز فى قانون العقوبات - القسم الخاص - جرائم الاعتداء على الأشخاص والأموال - مطبعة عبير - حدائق حلوان - سنة ١٩٩١م / ١٩٩٢م - ص ٤٥٥ .

الإنسانُ إنَّه كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴿١﴾. ومن خلال هذه الآية الكريمة نتبين أهمية الأمانة ، والتبعيات الملقاة على عاتق الإنسان الذي لا يصون الأمانة .

المبحث الأول

أمانة الكلمة من خلال القرآن المجيد

جاء في تفسير آية ٧٢ من سورة الأحزاب إلى ما رواه معمر عن الحسن ، أن الأمانة عرضت على السماوات والأرض والجبال قالت وما فيها ؟ قيل لها إن أحسنت جوزيت ، وإن أسأت ، عوقبت ، فقالت لا ، قال مجاهد فلما خلق آدم عرضها عليه ، قال : وما هي ؟ قال : إن أحسنت أجرتك وإن أسأت عذبتك ، قال فقد تحملتها يا رب قال مجاهد : فلما كان بين أن تحملها إلى أن أخرج من الجنة إلا قدر ما بين الظهر والعصر^(٢) ونظراً

^(١) سورة الأحزاب آية رقم ٧٢

- لقد أرشد الله ﷻ المؤمنين إلى مكارم الأخلاق وأدب النبي ﷺ بأحسن الآداب (ومنها أداء الأمانة إلى من ائتمنك) .
- فخر الدين محمد بن عمر البكري الرازي الشافعي - مفاتيح الغيب - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الثاني عشر - ص ٦٢٧ .
- وقد أورد بن جرير الطبري (يعني بالأمانة في هذا الموضع : أمانات الناس) .
- أبي جعفر بن جرير الطبري - تفسير الطبري - المرجع والطبعة السابقة - المجلد العاشر - ص ٣٧٧ بند رقم ٢٨٦٩٣ .
- أبي الفداء ابن كثير - تفسير القرآن العظيم - المرجع والطبعة السابقة - الجزء الثالث - ص ٤١٩ .
- ^(٢) أبي جعفر محمد بن جرير الطبري - تفسير الطبري - المرجع والطبعة السابقة - المجلد العاشر - ص ٣٧٦ بند رقم ٢٨٦٨٧ .
- أبي الفداء ابن كثير - تفسير القرآن العظيم - المرجع والطبعة السابقة - الجزء الثالث - ص ٤٨٩ .
- فخر الدين محمد بن عمر البكري الرازي الشافعي - مفاتيح الغيب - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الثاني عشر - ص ٦٢٧ .
- محمود بن عمر الزمخشري - الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل المرجع والطبعة السابقة - الجزء الثالث - ص ٥٦٤ .

لأهمية الأمانة ، فقد نزل فيها العديد من الآيات القرآنية فيقول الله ﷻ ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾ (١) .

وأمر الله ﷻ من هذه الآية ما مفاده وجوب أداء الأمانة سواء أكانت الأمانة في الكلمة ، فالكااتب ملزم أن ينسب القول إلى قائله ، والأمانة في هذه الحالة لم يكن قد نفذ أمر الله ﷻ بوجوب أداء الأمانة ، ولم يكن متصفاً بصفات المؤمنين في قوله جل وعلا : ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ ﴾ (٢) .

- (١) سورة النساء آية رقم ٥٨ .
 - فخر الدين محمد بن عمر البكري الرازي الشافعي - مفاتيح الغيب - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الخامس - ص ٢٥٩ .
 - وقد قال النبي ﷺ : " لا إيمان لمن لا أمانة له " .
 وقال ميمون بن مهران : ثلاثة يؤدي إلى البر والفجور ؟ الأمانة والعهد وصلة الرحم - المرجع السابق ص ٢٦١ .
 - عن مصعب بن سعد قال : قال علي ؓ : كلمات أصاب فيهن (حق على الإمام أن يحكم بما أنزل الله ، وأن يؤدي الأمانة) .
 - أبي جعفر محمد بن جرير الطبري - تفسير الطبري - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الرابع - ص ١٦١ بند رقم ٩٨٤٦ .
 - حديث الحسن عن سمرة أن رسول الله ﷺ قال " أد الأمانة إلى من أتمنك ، ولا تخن من خانك " رواه الإمام أحمد .
 - وأهل السنن وهو يعم جميع الأمانات الواجبة على الإنسان
 - ابن كثير - تفسير القرآن العظيم - المرجع والطبعة السابقة - الجزء الأول - ص ٤٨٨
 (٢) سورة المؤمنون آية رقم ٨ .
 - وقد سمت هذه - الشئ المؤمن عليه أمانة وعهدا .
 - فخر الدين محمد بن عمر البكري الرازي الشافعي - مفاتيح الغيب - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الحادي عشر - ص ٣٤٩ .
 - أبي جعفر محمد بن جرير الطبري - تفسير الطبري - المرجع والطبعة السابقة - المجلد التاسع - ص ٢٢١ .
 - وأورد أبو جعفر في تفسير هذه الآية (والذين هم لأماناتهم) التي أنتموا عليها وعهدهم وهو عقودهم التي عاقدها الناس (راعون) يقول : حافظون لا يضيعون ، ولكنهم يوفون بذلك كله - المرجع السابق ص ٢٢١ بند رقم ٢٥٤٣٦ .
 - يقول الله ﷻ (يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله ورسوله وتخونوا أماناتكم وأنتم تعلمون) سورة الأنفال آية رقم ٢٧ .
 - ويقول ﷻ (والذين هم لأماناتهم وعهدهم راعون) المعارج آية رقم ٢٢ .

فإذا وفى المؤمن وأدى الأمانة فإنه فى هذه الحالة يكون قد امتثل لأمر الله سبحانه ، وقد استحقَّ الجزاء الذى جعله مثوبة لمن أدى الأمانة ، يقول الله ﷻ فى كتابه العزيز : ﴿ بَلَى مَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ وَاتَّقَى فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ ﴾ (١) .

من خلال هذه الآية الكريمة بوفاء المؤمن بأمانته فإنه يستحق محبة الله ﷻ .

المبحث الثانى

أمانة الكلمة من خلال السنة

تساير السنة النبوية المشرفة ما ورد فى القرآن المجيد فى فهم معنى الأمانة حتى أورد صاحب الفتح الربائى فى فهم معنى قوله ﷻ : (إنا عرضنا الأمانة) قيل هى التكليف الذى كلف الله به عبادة ، والعهد الذى أخذه عليهم .

- (١) سورة ال عمران آية رقم ٧٦ .
- ومفهوم قوله ﷻ ، بل هى تنفى ما قبلها ، هى تقول الآية السابقة ﴿ قاتلوا ليس علينا فى الأميين سبيل ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون ﴾ آية ٧٥ - آل عمران .
 - فخر الدين محمد بن عمر البكرى الرازى - مفاتيح الغيب - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الرابع - ص ٢٨٧ .
 - أما إذا لم يوف الإنسان بأمانته ويفعل كاهل الكتاب فيقول الله ﷻ : ﴿ ومن أهل الكتاب من إنه تأمنه بقنطار يؤده إليك ومنهم من إن تأمنه بدينار لا يؤده إليك إلا ما دامت عليه قائما ذلك بأنهم قالوا ليس علينا فى الأميين سبيل ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون ﴾ آل عمران آية ٧٥ .
 - فادعاء أهل الكتاب كذبا بعدم الأمانة قول يستوجب العتاب وانمواخذة .
 - أبى جعفر محمد بن جرير الطبرى - تفسير الطبرى - المرجع والطبعة السابقة المجلد الثالث - ص ٤٦٢ ؛ بند رقم ٧٢٧٣ .

- وقال صاحب التحرير أنه يقصد الأمانة في الحديث^(١) ، أى أمانة

الكلمة سواء أكانت مسموعة أم مقروءة ، ولهذا روى عن رسول الله ﷺ

قال : "أد الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك"^(٢) رواه أحمد وأبو

داود .

ومن خلال الحديث نجد أن رسول الله ﷺ قد أمر بأداء الأمانة حتى

مع من خانك ، وذلك لأن الأمانة من علامات الإيمان بالله ﷻ يقول :

﴿ فليؤد الذي أؤتمن أمانته وليتق الله ربه ولا تكتموا الشهادة ومن

يكتمها فإنه آثم قلبه والله بما تعلمون عليم ﴾^(٣) .

(١) أحمد عبد الرحمن البنا - الشهير بالساعاتي - الفتح الرباني - لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني - الطبعة الثامنة - دار إحياء التراث العربى - الجزء الأول ص ١١٨ - باب رقم ١٣ فقرة رقم ١٠٨ .

- عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ " إذا حدث الرجل بالحديث . ثم التفت ففى أمانة " أخرجه الترمذى وقال حسن .

- المنذرى - مختصر سنن أبى داود ومعالم السنن لأبى سليمان الخطابى - المرجع والطبعة السابقة - المجلد السابع ص ٧٠١ - حديث رقم ٤٧٠١ .

(٢) عز الدين بليق - منهاج الصالحين من أحاديث وسنة خاتم الأنبياء والمرسلين - دار الفتح بيروت - الطبعة الأولى ١٣٩٨ هـ / ١٩٧٨ م ص ٢١٧ حديث رقم ٢٧ .

- وروى عن رسول الله ﷺ قال : " ومن كان عنده أمانة فليؤدها إلى من ائتمنه " رواه أحمد بن حنبل .

- وفى رواية أخرى عن رسول الله ﷺ قال : (ولا تجتمع الخيانة والأمانة جميعا) رواه أحمد .

(٣) سورة البقرة من آية رقم ٢٨٣ .

ومن خلال هذه الآية يفهم أن الأمانة علامة من علامات الإيمان بالله ﷻ .

ويقول رسول الله ﷺ : " لا إيمان لمن لا أمانة له ولا دين لمن لا عهد له " (١) رواه أحمد .

ومن خلال هذا الحديث يفهم أن الأمانة علامة من علامات الإيمان بالله ﷻ . فإذا نزع الأمانة انتفى الإيمان ، ولا دين لمن لا عهد له ، مما يؤكد هذا ما روى عن أبي ليلى ، عن نافع عن ابن أبي عمر ﷺ قال : كان رسول الله ﷺ إذا شخض يقول للشاخص " استودع الله دينك وأمانتك وخواتم عملك " . (٣)

ومن خلال هذا يفهم أنه لا تجتمع الخيانة والأمانة جميعاً (٣) .

(١) عز الدين بليق - منهاج الصالحين - المرجع والطبعة السابقة ص ٢١٧ حديث رقم ٣٢٨ .
- وروى عن عمران بن الحصين ، عن النبي ﷺ : أنه قال : " عمران ، فما أدرى قال النبي ﷺ مرتين أو ثلاث ، ثم يكون بعدهم قوم يشهدون ، ولا يستشهدون ويخونون ولا يؤتمنون ولا يفوفون ، ويظهر فيهم السمنة " متفق عليه ، وقال ﷺ " الإيمان عريان ولباسه التقوى وزينته الحياء وثمرته العلم "

- أبي حامد الغزالي - إحياء علوم الدين - مطبعة الشعب ص ١٠ - ج ١ .
(٢) المرجع السابق - حديث رقم ٣٢٦ ص ٢٢١٧ - انحافظ ابن عبد الله محمد بن بركة القزويني ابن ماجة في سننه - الطبعة الأولى - شركة الطباعة السعودية ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م ص ١٤١ - الجزء الثاني - حديث رقم ٢٨٥٣ .

(٣) حديث رواه أحمد بن حنبل في مسنده ، وسبق الإشارة إليه - روى عن ابن عمر : أن النبي ﷺ قال : " إن الله ﷻ إذا أراد أن يهلك عبدا نزع منه الحياء فإذا نزع منه الحياء ، لم تلقه إلا مقيماً ممقناً ، فإذا لم تلقه إلا مقيماً ممقناً ، نزعته منه الأمانة ، فإذا نزعته منه الأمانة لم تلقه إلا خائناً مخوناً ، فإذا لم تلقه إلا خائناً مخوناً ، نزعته منه الرحمة ، فإذا نزعته منه الرحمة ، لم تلقه إلا خائناً مخوناً ، فإذا لم تلقه إلا رجيماً ملعناً ، نزعته منه ربة الإسلام " ابن ماجة في سننه - المرجع السابق - طبعة دار الحديث بالقاهرة - الجزء الثاني ص ١٣٤٧ حديث رقم ١٣٤٧ .

وقد بينت السنة النبوية المشرفة عن نزع الأمانة من الناس ، حيث تنسب الكلمة إلى غير قائلها ، وهذه تعد علامة من علامات النفاق ، روى عن أبي هريرة رضي الله عنه ، إن رسول الله ﷺ قال : " آية المنافق ثلاث : إذا حدث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا أؤتمن خان" ^(١) متفق عليه .

وروى عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : " إن الله ﻻ يهلك عبداً نزع منه الحياء ، فإذا نزع منه الحياء لم تلقه إلا مقيناً ممقوتاً ، فإذا لم تلقه مقيناً ممقوتاً ، نزعته منه الأمانة لم تلقه إلا خائناً مخوناً .. نزعته منه الرحمة ، فإذا نزعته منه الرحمة ، لم تلقه إلا رجيماً ملعوناً ، فإذا لم تلقه إلا رجيماً ملعوناً ، نزعته منه ربة الإسلام" ^(٢).

- ^(١) أبو زكريا يحيى النورى - رياض الصالحين - المرجع والطبعة السابقة ص ١٣١ ، ١٣٢ حديث رقم ١ / ١٩٩ .
- وقد روى الحديث عن جابر بن زيد عن النبي ﷺ قال : " ثلاث من كن فيه فهو منافق حقا وإن صلى وصام، وزعم أنه مسلم من إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا أؤتمن خان" .
- ابن عمر الأزدي البصرى - الجامع الصحيح مسند الإمام الربيع ابن حبيب - الناشر - مكتبة الثقافة الدينية بالعتبة - الجزء الرابع - ص ١٢ حديث رقم ٩٣٦ .
- الإمام مسلم - صحيح مسلم بشرح النورى - مطبعة دار الغد العربى - ١٤٠٧هـ - المجلد الأول - الجزء الرابع ص ٦٠١ حديث رقم ٢٠٧ .
- ^(٢) ابن عبد الله القزوينى - ابن ماجة - دار الحديث بالقاهرة - حققه محمد فؤاد عبد الباقي - الجزء الثانى - ص ١٣٤٧ حديث رقم ٤٠٥٤ .
- وورد عن هذا الحديث فى الزوائد - أن فى إسناده سعيد بن سنان - وهو ضعيف مختلف فى اسمه .
- وإن كان هذا الحديث ضعيفا من حيث أحد الرواه فإنه يدعمه الكثير من الأحاديث ، فقد روى - عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : " كيف بكم وبزمان يوشك أن يأتى يغربل الناس فيه غربلة ، وتبقى حفالة من الناس ، قد مرجت عهودهم وأماناتهم فأضلفوا ، فكانوا هكذا ؟ وشبك بين أصابعه قالوا كيف بنا يا رسول الله إذا كان ذلك ؟ قال تأخذون بما تعرفون ، وتدعمون ما تتكرون وتقبلون على خاصتكم وتدرون أمر عوامهم" سنن ابن ماجة - طبعة السعودية الجزء الثانى - ص ٣٦٩ ، ٣٧٠ حديث رقم ٤٠٠٥ ؛ المرجع السابق .

من خلال ما سبق من أحاديث نبوية ، فيعدأن تنسب الكلمة إلى غير قائلها سواء أكانت هذه الكلمة قولاً ، أو علماً قد بذل صاحبه فيه الوقت والجهد في تحصيله ، ثم جاء آخر لينسبه إلى نفسه فيعد هذا خيانة للأمانة .^(١) أو أستولى على ما له دون وجه حق أو نسب ابن غيره له (أى نسب ثمرة فؤاد غيره له) فتعد هذه الأمور ، وغيرها أوجه لخيانة الأمانة التي هي علامة من علامات فقد الإيمان بالله ﷻ .

المبحث الثالث

تجريم اقتباس الأفكار

إن حماية حقوق المؤلفين^(٢) في الآداب والعلوم والفنون لم يكن لها وجود في كثير من التشريعات للإختلاف في طبيعتها^(٣) .

^(١) فقد أورد في شرح الطحاوية في معنى الآية « قولوا أسلمنا » أنقذنا بظواهرنا ، فهم منافقون في الحقيقة ، وقد رجح قولاً آخر أنهم ليسوا بمؤمنين كاملين الإيمان لا أنهم منافقون كما نفى الإيمان على القائل والزاني ، والسارق ومن لا أمانة له .
- صدر الدين علي بن علي بن أبي العز الحنفي - شرح الطحاوية في العقيدة السفلية - تحقيق أحمد محمد شاكر - مكتبة الرياض الحديثة بالرياض ص ٢٩٥ .
^(٢) وقد اختلفت في طبيعة الحقوق الذهنية التي ترد على الأشياء غير المادية ، وقد أشدت الجدل في تكييف طبيعة الحقوق التي ترد على الأشياء غير مادية فتحمس بعض الفقهاء وأعتبرها من أقدس حقوق الملكية (يؤثر عن لا مارتين قوله عن حق المؤلف)

La vltus Salnts les proprietes
وهناك من الفقهاء الفرنسيين من يذهب إلى أن حق المؤلف أو المخترع هو حق ملكية حقيقية جوسر أن E فقرة ١٥٢٧ .

- بنكازة فقرة ٣٨٨ مارتى ورينو ٢ فقرة ٤٢٩ Moussabon .
- في حق المخترع رسالة مونبلييه سنة ١٩٦١ .
^(٣) فملكية الإنسان لنتاج ذهنيته وتفكيره ، ولمبتكراته العقلية - فهذه الملكية تتصل بصميم نفس المؤلف وتتجسم فيها شخصيته وهي في رأى أولى بالحماية من الملكية المادية .
- ويذهب بعض الفقهاء بانتفاء صفة عن حق المؤلف أو المخترع بل حق امتياز احتكارى لاستثمار موقوف Privilege exclusif une epplottion Temporize
- ولكن محكمة النقض في تكييفها لهذا الحق باعتبار حق المؤلف يعد حقاً كسائر الحقوق .

وقد صار لها وجود في القانون المصري اعتباراً من التشريع الصادر سنة ١٩٥٤ فهو أول تشريع صدر لحماية حق المؤلف^(١) ، وحمايته بنصوص عقابية تحمي حق المؤلف على نتاجه الذهني ، ومبتكراته ، خشية قيام الغير بالتعدى على هذا الحق بغية أن ينسب لنفسه ما ليس له .

لذا فقد نصت المادة ٤٧ من القانون المصري رقم ٣٨ لسنة ١٩٩٢م بأنه : (يعاقب بالحبس وبغرامة لا تقل عن خمسة آلاف جنيه ، ولا تزيد على عشرة آلاف جنيه، أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من ارتكب أحد الأفعال الآتية:-
أولاً : من اعتدى على حق من حقوق المؤلف .

ثانياً : من أدخل في مصر مؤلفاً بقصد الاستغلال دون إذن المؤلف .

ثالثاً : من باع أو عرض للبيع أو للتداول ، أو للإيجار مصنفاً مقلداً

مع علمه بتقليده .. إلخ) .^(١)

(١) وقد أطلق عليها بعض فقهاء القانون بملكية المؤلف العلمية ، مثل الملكية الأدبية والفنية ، ولا يجعلها مستقلة تسمى الملكية كما يذهب بعض الفقهاء - أنظر بلانيول وبيكار ج ٣ فقرة / ٥٦٤ .

- وقد عرض إقتراح على لجنة القانون المدني لتعديل نص المادة ٨٦ من القانون المدني بأن الملكية الأدبية والفنية وائلصناعية تنظمها قوانين خاصة، ولكن هذا الاقتراح لم يجد قبولا^(١) جلال أحمد خليل-النظام القانوني لحماية الإختراعات-المرجع والطبعة السابقة ص٥٢٤ - محمد وحيد الدين سوار-شرح القانون المدني السوري-المرجع والطبعة السابقة ص١٣٥ - فقد أورد القانون السوري للعقوبات العامة ١٩٤٩ - فقد كرس هذا القانون الفصل السابع منه لحماية الملكية الأدبية (المواد ٧٠٨ - ٧١٥) وقد سبق هذا التشريع القرار رقم ١٩٢٤ / ٢٣٨٥ .

وتعد تلك الحماية التي يفرضها التشريع المنوه عنه سلفاً ، والذي صارت على منهجه كافة التشريعات العربية أن شخصاً يتعدى على تلك الحماية ، فإنه عليه دعوى المنافسة غير المشروعة .^(١)

وقد تتجاوز الملكية الأدبية والفنية مع الملكية الصناعية ، وذلك في الرسوم والنماذج الصناعية ، فقد يجتمع في النموذج جوانب عدة من النواحي الأدبية والفنية والصناعية ، وبذلك قد تستفيد من تلك الحماية .^(٢)

أما الحماية للمعرفة الفنية ، فأصحاب هذه المعرفة حالياً ووفقاً للقانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٩٢ فقد دخل في إطار بعض النواحي الفنية وفقاً لنص المادة ٧ مكرر ، ويعاقب على مخالفة هذا النص بموجب المادة رقم ١٦ من القانون المنوه عنه سلفاً .

(١) (س فر باريس في ١٨ / ٧ / ١٩٣٤ ، غازيت ١٩٣٤ - ج ٢ ص ٩٤٤ - ن - ج فر في ١٨ / ١٢ / ١٩٣٤ - دالوزس ١٩٣٥ ص ٨٥ - انظر جاك يوسف الحكيم - الحقوق التجارية - الجزء الأول - مطبوعات جامعة دمشق - ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٩ م ص ٢٦٦ وما بعدها .

(٢) وقد نصت المادة ٣٣ من التشريع السوري على أنه لا يجوز في أي حال خلال خمس وعشرين سنة ، بعد وفاة المؤلف إعادة طبع مؤلف أدبي أو فني ، أو ترجمته ، أو نقله دون تفويض من صاحبه أو شاريه ... الخ - وإلا تعرض للعقاب وفقاً لنص المادة ٧٠٨ - من قانون العقوبات السوري - محمد وحيد الدين سوار - شرح القانون المدني السوري - المرجع والطبعة السابقة ص ١٣٥ .

- وقد نصت المادة ٥٣ من مشروع القانون النموذجي للدول النامية سنة ١٩٦٥ على أنه (ضرورة حماية المعرفة الفنية ضد كل استعمال غير مشروع أو إنشاء أو نقل من جانب الغير ..) .

- جلال أحمد خليل - النظام القانوني لحماية الاختراعات - المرجع والطبعة السابقة - ص ٥٢٨ .

أما الملكية الصناعية محمياً في نطاق قوانين الملكية الصناعية ، فأى اعتداء عليها ، إذا ما اقترن بسوء النية أستوجب العقاب . وحقوق الملكية الصناعية تتضمن فيما تتضمنه العلامات التجارية، والرسوم والنماذج الصناعية وبراءات الاختراع ، وقد تعدت القوانين التي تحمي الملكية الصناعية .^(١)

أما التشريع السوري فقد حمى الملكية الصناعية بموجب المرسوم التشريعي رقم ٤٧ تاريخ ٩ / ١٠ / ١٩٤٦ حيث جعل مدة لحماية الملكية الصناعية تبلغ مدة ١٥ سنة تبدأ من الوقت المعين في محضر ما يتم إيداع ما يخترعونه .

(١) فمنذ سنة ١٩٣٩ صدر العديد من القوانين ، منها القانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٣٩ لحماية الحقوق المتعلقة بالعلامات والبيانات التجارية ثم صدر القانون رقم ١٣٢ لسنة ١٩٤٩ لتنظيم براءات الاختراع والرسوم والنماذج الصناعية ، والقانون رقم ٥ لسنة ١٩٥١ لتنظيم الأسماء التجارية .

- فقد تعددت الملكيات فنشأ ما يسميه بعض الفقهاء

- بالملكية الأدبية Propiète Letterait

- والملكية الفنية Propiète Artistique

- والملكية الصناعية Propiète indnstriell

- والملكية التجارية Propiète Commeriale

- محمد سامى مدكور نظرية الحق ، دار الفكر العربى ، سنة ١٩٥٤م ، ص ٣٠

- جميل الشرقاوى - دروس فى الحقوق العينية الأصلية ، الكتاب الأول - (حق الملكية)

- دار الطباعة الحديثة بالقاهرة - ١٩٧١ ص ٢٢٨ .

أما المادة ٥٨ من التشريع السوري فقد حددت مدة ٢٥ سنة لحماية الرسوم والنماذج الصناعية^(١) ، وقد نحت أغلب التشريعات العربية فيما صار عليه التشريع المصرى فى تقرير حماية الملكية الصناعية .

الفصل الخامس

الاتجار فى الفكر الإنسانى من خلال الشريعة الإسلامية والقانون

الاتجار فى اللغة من تجر من باب نصر، وكتب كذلك (أٌتجر اتجاراً)
وجمع التاجر تجر كصاحب وصحب و (تجار) بكسر التاء و (تجار)
بالضم والتشديد .^(٢)

يقول الشرقاوى على التحديد (قوله وكل بيع) إشارة إلى التجارة
وتأخيرها عن الصناعة يستفاد منه فضلها عليها ، وقوله مبرور ، أى لا غش
فيه ولا خيانة .^(٣)

-
- (١) محمد وحيد الدين سوار - شرح القانون المدنى السورى - الحقوق العينية الأصلية -
المرجع والطبعة السابقة - ص ١٣٦ .
(٢) محمد بن أبى بكر عبد القادر الرازى - مختار الصحاح - الطبعة الثانية - المطبعة
الأميرية بالقاهرة ١٣٥٥ هـ / ١٩٣٧ م ص ٧٥ .
(٣) زكريا الأنصارى - الشرتاوى على التحرير حاشية خاتمة المحققين الشيخ الشرقاوى
على شرح التحرير - مطبعة الباب الحلبي بمصر - الجزء الثانى ص ٣ .
- عن أبى هريرة ؓ قال : قال رسول الله ﷺ : " من خان من انتمننه فأنا خصمه " .
- عبد العظيم بن عبد القوى - المنذرى - الترغيب والترهيب من الحديث الشريف -
المرجع والطبعة السابقة - الجزء الثالث - ص ٣١ حديث رقم ٢ .
- أحمد بن محمد المنقور التميمى النجدى الحنبلى - الفواكه العديدة فى المسائل المفيدة -
الطبعة الثالثة - دار الأفاق الجديدة ببيروت سنة ١٤٠٠ هـ / ١٩٨٠ م ص ٢٢٦ .
- منع أعمال المنافسة غير المشروعة من جانب التاجر عن طريق الغرامة والتهديد به
وقواعد المسئولية التصديرية .
- محمود سمير الشرقاوى - القانون التجارى - الجزء الأول - مطبعة دار التأليف بمصر .

أى أن التجارة تشمل على الاتجار فى الفكر الإنسانى ببيع الكتب وإغلاء أسعار واحتكار الفكر الإنسانى ، وهذه من الأمور التى يرفضها التشريع الوضعى ، وكذا التشريع السماوى .

وقد أبان النبى ﷺ عن نفسية المحتكر ، وأنانيته البشعة فقال :

" بنس العبد المحتكر إن سمع برخص ساءه ، وإن سمع بغلاء فرح" (١) .

ومن خلال هذا الحديث مفاده عموم الاحتكار دون تخصيص ، يعنى من يحتكر ويزيد أسعار الكتب أو حاجة الناس إلى التعليم فيرفع السعر ويفرح لذلك ، حيث أنه يقصد بذلك إغلاء الأسعار على الناس ليضاعف ربحه ، فالاحتكار يمس النواحي المادية ، وأيضاً النواحي المعنوية طالما يوجد إضرار

(١) وروى الحديث برواية أخرى - عن معاذ ؓ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " بنس العبد المحتكر إن أرخص الله الأسعار حزن وإن أغلاها فرح" وفى رواية أخرى هى السالفة - المنذرى - الترغيب والترهيب - المرجع والطبعة السابقة - الجزء الثالث ص ٢٧ حديث رقم ٥ .

- وروى عن معقل بن يسار قال رسول الله ﷺ " من دخل فى شئ من أسعار المسلمين ليغليه عليهم كان حقا على الله أن يعده بعظيم من النار يوم القيامة " .

- فيصل بن عبد العزيز آل مبارك - بستان الأحبار مختصر نيل الأوطار - المطبعة السلفية بالقاهرة ١٣٧٤ هـ - ج ٢ ص ٤٩ حديث رقم ٢٩٤٨ .

- يوسف القرضاوى - الحلال والحرام فى الإسلام - الطبعة الثالثة عشر ١٣٩٨ هـ / ١٩٧٨ م - مطابع قطر الوطنية / الدوحة ص ٢٤٧ وما بعدها .

ذهب الزيدية إلى أن الاحتكار حرام - المرتضى - البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار - الطبعة الأولى - القاهرة - ١٩٤٨ - الجزء الثالث - ص ٣١٩ .

بحاجات الناس والمجتمع مما حدا بالإمام مالك بأن يقرر أن الاحتكار

فى كل الأشياء. (١).

المبحث الأول

احتكار العلم فى الإسلام

لقد اهتم القرآن المجيد بالعلم وورد العديد من الآيات القرآنية الداعية

للعلم ، يقول الله ﷻ :

﴿ إن الدين عند الله الإسلام وما اختلف الذين أوتوا الكتاب إلا من بعد

ما جاءهم العلم بغياً بينهم ومن يكفر بآيات الله فإن الله سريع الحساب ﴾ (١).

(١) مالك بن أنس - المرونة الكبرى - برواية سحنون ١٣٢٣هـ - ج ٣ .

- قال أبو مصعب قال : مالك ، إنه بلغه : أن عثمان بن عفان كان ينهى عن الحكرة .
- مالك بن أنس - الموطأ - رواية أبي مصعب الزهرى المندى - مؤسسة الرسالة بيروت لبنان - الطبعة الثانية ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م - الجزء الثانى ص ٣٥٧ حديث رقم ٢٦٠٠ .
- جلال الدين عبد الرحمن السيوطى الشافعى - تنوير الحوالك (شرح على موطأ مالك) - مطبعة البابى الحلبي - الجزء الثانى ص ١٤٨ .
- ” سورة ال عمران آية رقم ١٩ .
- ﴿ إلا من بعد ما جاءهم العلم ﴾ المراد منه إلا من بعد ما جاءتهم الدلائل التى لو نظروا فيها لحصل لهم العلم .
- فخر الدين محمد بن عمر البكرى الرازى - مفاتيح الغيب - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الرابع ص ١٣٨ .
- محمود بن عمر الزمخشري - اتكشاف عن حقائق غوامض التنزيل - المرجع والطبعة السابقة - الجزء الأول ص ٣٤٦ .
- أبى الفداء ابن كثير - تفسير القرآن العظيم - المرجع والطبعة السابقة - الجزء الأول ص ٣٣٤ .
- ويقول الله ﷻ : ﴿ ويرى الذين أوتوا العلم الذى أنزل إليك من ربكم هو الحق ويهدى إلى صراط العزيز الحميد ﴾ سورة سبأ آية رقم ٦ .

ويستمر القرآن المجيد في الآيات الداعية للعلم والمؤكدة على الحرص

عليه ، ولكن المقصود في الآية الكريمة المنود عنها سلفاً العلم الحقيقي .^(١)

ويقول الله ﷻ : ﴿ الذي علم بالقلم علم الإنسان ما لم يعلم ﴾ ^(٢) .

من خلال هذه الآيات نجد الدعوة إلى العلم وأن الله ﷻ حض الناس

على العلم ثم قام بتعليمهم ، وتأتى السنة النبوية المشرفة تؤكد وتفضل على ما

ورد في القرآن الكريم من الحض على العلم ، فروى عن أبي موسى ؓ عن

النبي ﷺ قال : " مثل ما بعثى الله به من الهدى والعلم كمثل الغيث الكثير

أصاب أرضاً فكان منها نقيّة قبلت الماء فأنبتت الكلاً والعشب الكثير ، وكانت

منها أجادب أمسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا وسقوا وزرعوا ،

وأصاب منها طائفة أخرى إنما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلاً فذلك

^(١) أبي بكر الجزائري-أيسر التفاسير-المرجع والطبعة السابقة-المجلد الأول-ص-٢٩٧.

^(٢) سورة العلق الآية رقم ٤ ، ٥ .

- إن العلم أشرف الصفات الإنسانية ، كأنه تعالى يقول الإيجاد والإحياء والإقذار والرزق

كرم وربوبية ، أما الأكرم هو الذى أعطاك العلم لأن العلم هو النهاية فى الشرف .

- فخر الدين محمد بن عمر البكرى الرازى - مفاتيح الغيب - المرجع والطبعة السابقة -

المجلد السادس عشر ص-٥١٢ .

- أبى جعفر محمد بن عمر البكرى الرازى - مفاتيح الغيب - المرجع والطبعة السابقة -

المجلد السادس عشر ص-٦٩٤ بند رقم ٢٧٦٧٨ .

- ويقول ﷻ : ﴿ الر كتاب أنزلناه إليك لتخرج الناس من الظلمات إلى النور بإذن ربهم إلى

صراط العزيز الحميد ﴾ سورة إبراهيم آية رقم ١ .

مثل من فقهه في دين الله ونفعه ما بعثى الله به فعلم وعلم ، ومثل من لم يرفع بذلك رأساً ولم يقبل هدى الله الذى أرسلت به " . (١)

ومن خلال هذا الحديث وأحاديث أخرى كثيرة في مجال العلم والدعوة إلى التعلم ، ويطابق هذا الإتفاق على ما ورد في القرآن المجيد بالحض على التعلم وعدم احتكار التعليم ، وهذا ما أكده قوله ﷺ : ﴿ وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ ﴿ قَالَ يَا آدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ الْغَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ ﴾ (٢).

- (١) زين الدين أحمد الزبيدي - مختصر صحيح البخارى المسمى التجريد الصحيح - المرجع والطبعة السابقة ص ٤٠ حديث رقم ٧٠ .
- أبى زكريا يحيى النووى دمشقى - رياض الصالحين - المرجع والطبعة السابقة ص ٥٢٣ - ٥٢٤ حديث رقم ٣ / ١٣٧٨ .
- وورد في صحة هذا الحديث أنه متفق عليه .
- وورد أيضا ما روى عن أنس ؓ قال : قال رسول الله ﷺ " من خرج في طلب العلم ، كان في سبيل الله حتى يرجع " رواه الترمذى وقال حديث حسن .
- أبى زكريا النووى - رياض الصالحين - المرجع السابق ص ٥٢٥ حديث رقم ١٠ / ١٣٨٥ .
- " سورة البقرة الآية رقم ٣١ ، ٣٣ .
- حيث أن الحكمة من خلق آدم ؑ .. بينه المولى ﷻ للملائكة .. وذلك بأن علم آدم الأسماء كلها ثم عرضهم عليهم ليظهر بذلك كمال فضله وقصورهم (أى الملائكة) عنه في العلم .
- فخر الدين محمد بن عمر البكرى الرازى - مفاتيح الغيب - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الأول - ص ٥٩٤ .
- أبى الفداء ابن كثير - تفسير القرآن العظيم - المرجع والطبعة السابقة - الجزء الأول ص ٧١ .
- محمود بن عمر الزمخشرى - الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل - المرجع والطبعة السابقة - الجزء الأول - ص ١٢٦ .
- القاضى ناصر الدين عبد الله بن عمر الشيرازى البيضاوى - تفسير البيضاوى - المرجع والطبعة السابقة - الجزء الأول - ص ٦٦ وما بعدها .

من خلال هذه الآيات نجد أن الله ﷻ يأمر آدم بتعليم الملائكة وعدم احتكار العلم ومن خلال هذه الآيات يستبين تعليم آدم ﷺ العلم وشرف العلم وفضل العالم على الجاهل^(١) .

ويستمر القرآن المجيد في حض رسل الله على تعليم الناس بقوله الله ﷻ:

﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ بِآيَاتِنَا أَنْ أَخْرِجْ قَوْمَكَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ... ﴾^(٢).

ومن خلال الآيات السابقة حض القرآن الكريم على عدم احتكار العلم،

ووجوب أن يتم أدائه كأمانة علمية^(٣).

(١) أبى بكر الجزائري - أسير التفسير - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الأول - ص ٤٣.

(٢) سورة إبراهيم آية رقم ٥ .

- فخر الدين محمد بن عمر البكري الرازي - مفاتيح الغيب - المرجع والطبعة السابقة - المجلد التاسع - ص ٢٨٦ .

- ويقول الله ﷻ : ﴿ ولقد جئناهم بكتاب فصلناه على علم وهدى ورحمة لقوم يؤمنون ﴾ سورة الأعراف آية رقم ٥٢ .

- ووجوب أداء الأمانة العلمية وعدم التغيير ، قوله ﷻ ﴿ فبذل الذين ظلموا منهم قولا غير الذى قيل لهم فأرسلنا عليهم رجلا من السماء بما كانوا يظلمون ﴾ .

سورة الأعراف آية رقم ١٦٢ .

- قال تعالى : ﴿ الحمد لله الذى أنزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجا ﴾ . سورة الكهف آية رقم ١ .

(٣) يقول الله ﷻ : ﴿ إن الذين يكتُمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس فى الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون ﴾ .

- سورة البقرة آية رقم ١٥٩ .

- قال القاضى : الكتمان ترك إظهار الشيء مع الحاجة إليه وحصول الداعى إلى إظهاره ، لأنه متى لم يكن كذلك لا يعد كتمانا .

- فخر الدين محمد بن عمر البكري الرازي - مفاتيح الغيب - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الثانى - ص ٥١١ .

وجاءت السنة النبوية المشرفة مؤكدة لما أورده القرآن المجيد، فروى

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " من سئل عن علم فكتمه ألجم يوم القيامة بلجام من نار"^(١) . رواه أبو داود والترمذى وقال حديث حسن .^(٢)

ومن خلال هذا الحديث يتضح أن احتكار العلم وكتمه يعتبر جريمة تستوجب العقاب الشديد في الآخرة ، فعقوبة ذلك أن يلجم بلجام من نار يوم القيامة ، فالتشديد في ذلك مفاده عظم الجرم الذى ارتكبه فاعل ذلك فى الدنيا ، ثم نجد السنة تنهى على من أمتنع عن احتكار العلم وأفهمه الناس .^(٣)

- (١) أبى بكر النووى - رياض الصالحين - المرجع والطبعة السابقة - ص ٥٢٦ - ٥٢٧ حديث رقم ١٥ / ١٣٩٠ ، وروى عن ابن حبان أنه صححه وورد أن إسناده صحيح .
 - الحافظ المنذرى - مختصر سنن أبى داود - معالم السنن لأبى سليمان الخطابى - المجلد الخامس - المرجع والطبعة السابقة - ص ٢٥١ حديث رقم ٣٥١١ - وقال الترمذى حديث حسن .
 (٢) أن الملجم لسانه عن قول الحق والأخبار عن العلم والاظهار له يعاقب فى الآخرة بلجام من نار .
 - أبى سليمان الخطابى - معالم السنن على مختصر سنن أبى داود للمنذرى .
 - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الخامس - ص ٢٥١ .
 (٣) روى عن ابن مسعود رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : " نضر الله امرءاً سمع منا شيئاً فبلغه كما سمعه فرب مبلغ أوعى من سامع " .
 - أبى زكريا النووى - رياض الصالحين - المرجع والطبعة السابقة - ص ٥٢٦ حديث رقم ١٤ / ١٣٧٩ . رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح .
 - المنذرى - مختصر سنن أبى داود - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الخامس - ص ٢٥٣ والحديث أخرجه الترمذى والنسائى ، وأخرجه ابن ماجة .
 - منصور على ناصف - التاج - الجامع للأصول فى أحاديث الرسول ﷺ - المرجع والطبعة السابقة - الجزء الأول ص ٥٨ .

فقد روى عن أبي أمامة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم " ^(١) .

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الله وملائكته وأهل السماوات والأرض حتى النملة في جحرها ، وحتى الحوت ليصلون على معلمي الناس الخير " ^(٢) .
رواه الترمذي وقال حديث حسن .

ومن خلال هذا الحديث الشريف يتضح مدى حرص السنة النبوية المطهرة على تعليم الناس وعدم احتكار العلم ، ومركز العلماء في المجتمع المسلم .

^(١) توجد رواية أخرى : " فضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب - إن العلماء ورثة الأنبياء " .

- منصور ناصف - التاج - المرجع والطبعة السابقة - الجزء الأول - ص ٥٣ .
- أبي زكريا النووي - رياض الصالحين - المرجع والطبعة السابقة - ص ٥٢٦ حديث رقم ١٢ / ١٣٨٧ .

- وروى عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " من سلك طريقا يتبعني فيه علما سهل الله له في السموات ومن في الأرض حتى الحيتان في الماء .. وفضل العالم وورثة الأنبياء ، وإن الأنبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما وإنما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر " .

- رواه أبو داود والترمذي ، وأخرجه ابن ماجه وصححه ابن حبان .
^(٢) أبي زكريا النووي - رياض الصالحين - المرجع والطبعة السابقة - ص ٥٢٦ حديث رقم ١٣ / ١٣٨٨ .

- منصور ناصف - التاج - الجامع للأصول - المرجع والطبعة السابقة - الجزء الأول - ص ٥٣ .
- وقد قيل في قوله " وتستغفر له الحيتان في جوف الماء " أن الله قد قيض للحيتان وغيرها من أنواع الحيوان بالعلمن على السنة العلماء أنواعا من المنافع والمصالح والإرفاق ، فهم الذين بينوا الحكم فيها فيما يحل ويحرم فيها ، وأرشدوا إلى المصلحة في بابها ، وأوصدوا بالإحسان إليها ، ونفى الضرر عنها ، فالهمها الله الاستغفار للعلماء ، مجازاة لهم على حسن صنيعهم بها ، وشفقتهم عليها .

- ابن قيم الجوزية - معالم السنن لأبي سليمان الخطابي - على مختصر سنن أبي داود - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الخامس - ص ٢٤٤ .

المبحث الثاني

الأفكار المشبوهة

يحض القرآن المجيد على منع الأفكار المحرفة والمشبوهة ، ويضرب

الأمثلة لهؤلاء القوم الذين يحرفون الكلم عن مواضعه ، يقول الله ﷻ :

﴿ أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِن بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ (١) .

وقد ذكر في القرآن المجيد مقته التحريف جزأ من حرف بقوله تعالى :

﴿ فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِّنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴾ (٢) .

-
- (١) سورة البقرة آية رقم ٧٥ .
- فخر الدين محمد بن عمر البكري الرازي - مفاتيح الغيب - المرجع والطبعة السابقة -
المجلد الثاني - ص ١٨٤ .
- ثم يحرفونه (أى يتناولونه على غير تأويله .
- أبى الفداء ابن كثير الدمشقى - تفسير القرآن العظيم - المرجع والطبعة السابقة -
الجزء الأول - ص ١١٠ .
- القاضى ناصر الدين الشيرازى البيضاوى - تفسير البيضاوى - المرجع والطبعة
السابقة - الجزء الأول - ص ٩١ .
- محمود بن عمر الزمخشري - الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل - المرجع والطبعة
السابقة - الجزء الأول - ص ١٥٦ .
- أبى بكر جابر الجزائري - أيسر التفاسير - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الأول - ص ٧٢
سورة البقرة آية رقم ٥٩ .
(٢) وقد قال جمهور المفسرين أن المراد من التبديل أنهم أتوا ببديل له لأن التبديل مشتق من
البديل فلا بد من حصول البديل .
- فخر الدين محمد بن عمر البكري الرازي - مفاتيح الغيب - المرجع والطبعة السابقة -
المجلد الثاني - ص ١٢٨ .

وهذه الآيات تبين غش اليهود واحتيالهم بتحريف الكلام وتبديله تعمية وتضليلاً^(١) وجزاء ذلك في الدنيا والآخرة .

نبد القرآن المجيد للتحريف وقد جاءت السنة النبوية المشرفة لتؤكد ما ورد في القرآن المجيد فقد روى عن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال : قلت لزيبر : أنى لا أسمعك تحدث عن رسول الله ﷺ ، كما يحدث فلان وفلان ، قال : أما إنى لم أفارقَه ولكنه سمعته يقول : " من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار " (٢) .

-
- (١) أبى بكر جابر الجزائري - أيسر التفاسير - المرجع والطبعة السابقة - الجزء الأول - ص ٧٣ .
- يقول الله ﷻ : حيث يعلن النكال والعذاب لمن يغش ويحرف بقوله سبحانه : ﴿ فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله ليشتروا به ثمناً قليلاً فويل لهم مما كتبت أيديهم وويل لهم مما يكسبون ﴾ سورة البقرة آية رقم ٧٩ .
- (٢) أبى عبد الله محمد بن اسماعيل البخارى - صحيح البخارى - دار القلم دمشق - بيروت - الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ - ١٩٨١م ، ص ٥٢ حديث رقم ١٠٧ / ١٠٨ .
- والحديث أخرجه البخارى والنسائى وابن ماجه ، وليس فى حديث البخارى والنسائى (متعمداً) .
- المنذرى - مختصر سنن أبى داود - معالم السنن - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الخامس - ص ٢٤٨ حديث رقم ٣٥٠٤ .
- أبى داود سليمان بن الأشعث الأزورى سنن بن داود - دار إحياء السنة النبوية - الجزء ٣ ص ٣١٩ ، ٣٢٠ - حديث رقم ٣٦٥١ .
- أبو محمد عبد الله بن الفضل بن براهيم الدارمى - سنن الدارمى - دار إحياء السنة النبوية - الجزء الأول ص ٧٦ ، ٧٧ - بروايات متعددة تبلغ حوالى ثمان روايات .

ومن خلال هذا يتضح أن السنة النبوية المشرفة تعلن الحرب على تحريف الكلمة ونسبتها كذباً لمن لم يقلها بأحاديث عديدة^(١) واردة في كتب الصحيح كما يعتبر نسبة المؤلف أو حديث لغير صاحبه ، من قبيل الغدر والغش والأفكار المشبوهة الذي ترفضه السنة النبوية المطهرة

فقد روى عن سليمان قال سمعت أبا وائل عن عبد الله عن النبي ﷺ قال : " لكل غادر لواء يوم القيامة هذه غدره فلان " (٢) .

^(١) روى عن علي يقول : قال رسول الله ﷺ : " لا تكذبوا على فإنه من كذب على فليلج النار " .

- أبي عبد الله محمد البخارى - صحيح البخارى - المرجع والطبعة السابقة - ص ٥٢ حديث رقم ١٠٦ .

- الكذب على النبي ﷺ جرم كبير ، لأنه كذب على الله ورسوله وكذب على الشرع ، ومن جاء به ومن أنزله وفيه إضلال عظيم على الناس ، ومن هذا كان من أكبر الذنوب ، وقد نفى الله الإيمان ممن يكذب مطلق الكذب فقال تعالى ﴿ إنما يفترى الكذب الذين لا يؤمنون بآيات الله وأولئك هم الكاذبون ﴾ فما بالونا بمن يكذب على الله ورسوله ، ولذا قال بعضهم : إن الكذب على النبي ﷺ عمدا كفر ، ولكن الجمهور على خلافه إلا إذا استحله .

- منصور على ناصف - التاج - الجامع للأصول - المرجع والطبعة السابقة - الجزء الأول ص ٦٢ .

^(٢) عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى - سنن الدارمى - دار الفكر - الجزء الثانى - ص ٢٤٨ .

- وروى هذا الحديث عن ابن عمر ؓ عن النبي ﷺ قال : " إذا جمع الله الأولين والآخرين يوم القيامة يرفع لكل غادر لواء فليل هذه غدره فلان بن فلان رواه مسلم وفي رواية أخرى لمسلم هي السابقة .

- زكى الدين عبد العظيم عبد القوى المنذرى - الترغيب والترهيب - المرجع والطبعة السابقة - الجزء الرابع - ص ٤٣ ، ٤٤ - حديث رقم ١٤ .

فيعتبر نسبة المؤلف لغير مؤلفه مفاده عدم الأمانة العلمية وكذا أى ابتكار - لغير فاعله من قبيل بخص إنسان حقه وقد نص القرآن المجيد على ذلك بقوله ﷻ: ﴿وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾^(١) يقول الألوسى أى لا تتقصوا إنسان شيئاً من حقه أى كان فأضافة كلمة أشياء جنس ، ويجوز أن تكون للاستغراق^(٢) فأى عمل يكون سواء أكان الشئ قليلاً أو حقيراً ، وهذا يعد تعميم لكافة الأمور فتعد غش تدخل فى نطاق ما روى عن أبى هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : من حمل علينا السلاح، فليس من ، ومن غشنا فليس منا^(٣) رواه مسلم .

^(١) سورة الشعراء آية رقم ١٨٣ .

- فخر الدين محمد بن عمر البكرى الرازى - مفاتيح الغيب - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الثانى عشر - ص ١٦٢ .

- أى ولا تفسدوا فى البلاد بأى نوع من الفساد كالقتل والسلب ومنع الحقوق .

- أبى بكر الجزائرى - أيسر التفسير - المرجع والطبعة السابقة - الجزء الثالث - ص ٦٧٩ .

^(٢) أبى الفضل شهاب الدين الألوسى - روح المعانى فى تفسير القرآن العظيم والسبع المثانى - الجزء التاسع عشر - إدارة الطباعة المنيرية - دار إحياء التراث العربى بيروت لبنان ص ١١٨ .

^(٣) أبى زكريا النووى - رياض الصالحين - المرجع والطبعة السابقة - حديث رقم ١ / ١٥٧٩ ، ٢ / ١٥٨٠ - ص ٥٩٩ ، ٦٠٠ .

- عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى - سنن الدارمى - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الثانى - ص ٣٢٣ حديث رقم ٢٥٤١ .

- وقد أورد ابن رشد فيمن غش المسلمين مستحلاً لذلك سواء أكان

في البيوع وغيرها فهو كافر حلال الدم يستتاب فإن تاب وإلا قتل^(١) .

ويعد هذا الحكم يتناسب مع ما يقوم به شخص قد قام بتشويه الحقيقة ونسب إليه ابتكار أو مؤلف فيعتبر غاشاً فهو ليس منا فيستتاب ، وإلا قتل ، كما قال ابن رشد ، يعد هذا الحكم مناسباً ، وذلك لأن المناسبة وصف ظاهر منضبط يلزم عليه الترتيب على وفق حصوله ، سواء أكان ذلك المقصود جلب مصلحة ، أو دفع مفسدة^(٢) .

-
- ^(١) أبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد - كتاب المقدمات الممهدة لبيان ما أقتضته رسومه المدونة من الأحكام الشرعية - مطبعة السعادة بمصر ١ - ٢ ص ٥٧٠ .
- وقد عد الغش من قبيل التدليس - أنظر فقه الإمام أحمد بن حنبل - المعتمد عبد القادر بن عمر - إبراهيم بن ضويان - طبعة دار الخير - بيروت ودمشق - ج ١ - ص ٤١٦ .
- وقد أورد صاحب نيل الأوطار أن قوله " فليس منا " يدل على تحريم الغش وهو مجمع على ذلك .
- فيصل بن عبد العزيز آل مبارك - بستان الأخبار مختصر نيل الأوطار المطبعة السلفية بالقاهرة ١٣٧٤ - الجزء الثاني ص ٤٥ .
- والحديث المتعلق بالغش رواه الجماعة إلا البخارى .
- ^(٢) تقي الدين أبي الفتح محمد بن وهب المصرى - القشيري - الإمام بأحاديث الأحكام دار ابن القيم - الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ / ١٩٨٥م - ص ٢٣٠ حديق رقم ٨٦١ / ٥ .
- إن العقوبة في الإسلام - شخصية العقوبة ، ومعناها أن العقوبة لا تصيب إلا من ارتكب موجبها أى الجريمة ، فمن سرق مؤلفاً أو ارتكبه ونسبه لنفسه ، وبذا تكون شخصية العقوبة مما يقضى به العدل ، فمن الظلم أن يؤخذ القريب بجريمة قريبه .
- عبد الكريم زيدان - مجموعة بحوث فقهية - مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤٠٧هـ / ١٩٨٦م - ص ٣٩٢ ، ٣٩٣ .
- سيف الدين أبي الحسن علي بن أبي علي بن محمد الأمدى - الأحكام فى أصول الأحكام - الطبعة الأولى - المؤسسة النور بمصر ١٣٨٨هـ - الجزء الثالث - ص ٢٧٠ .

وقد جاءت التشريعات الوضعية لحماية حقوق الأشخاص حيث تمنع سلب صاحب الحق لحقه - ولذا نجد أن الملكية الادبية والفنية تنصب على النتاج الأدبي والفنى ، فمن يقوم بوضع مؤلفاً علمياً أو أدبياً فإنه يتمتع بنوعين من الحقوق ، أحدهما معنوى والآخر مادي ، ولا يعد هنا من قبيل الأعمال التجارية ، لأن الإنتاج الذهني لا يكتسب عن طريق الشراء^(١) ، ولكنه يحظى بحماية قانونية لمنع الغير من الإستيلاء عليه ، أو استغلاله دون وجه حق .

المبحث الثالث

الاتجار فى الفكر

يعتبر الشخص الذى يؤلف كتاباً ثم يبيع أصوله لدار النشر ، فعمله هذا يعتبر مدنياً بالنسبة لدار النشر ، فهذه الدار قد اشترت حق المؤلف ثم تتولى عملية الطبع والنشر فعملها هذا يعد عملاً تجارياً ، لأنه يعتبر شراء بقصد بيعها ، أو تأجيرها^(٢) وتحقيق الربح وكذا أيضاً يعد عملاً تجارياً

(١) على يونس، أبو زيد رضوان - القانون التجارى - دار الحماص للطباعة ١٩٧٠م ص ٣٨ .
- محمود سمير الشرقاوى - القانون التجارى - الجزء الأول - مطبعة دار التأليف بالمالية بمصر ١٩٧٥م ص ٩٦ .

- محمد وحيد الدين سوار - شرح القانون المدنى - المرجع والطبعة السابقة - ص ١٣٥
- جاك يوسف الحكيم - الحقوق التجارية والتجار والمتجر - الجزء الأول - مطبوعات جامعة دمشق - ١٤٠٩هـ / ١٩٨٩م - ص ٢٦٦ .

(٢) فهذا العمل وفقاً لنص المادة الثانية من القانون التجارى الملغى (يعد عملاً تجارياً طالما كان شراءً بنية البيع) .

- أما القانون التجارى رقم ١٧ / ١٩٩٩ الجديد فقد نصت المادة ٤ / أ من ذلك القانون (شراء المنقولات أيا كان نوعها بقصد بيعها ، أو تأجيرها بذاتها أو بعد تهيتها فى صورة أخرى ، وكذلك بيع أو تأجير هذه المنقولات) .

- على يونس وأبو زيد رضوان - القانون التجارى - المرجع والطبعة السابقة - ص ٣٨ .
- محمود سمير الشرقاوى - القانون التجارى - الجزء الأول - المرجع والطبعة السابقة - ص ٩٦ .

بالنسبة لصاحب المكتبة الذي يقوم بشراء المؤلف من صاحبه ، أو من دار النشر ثم يقوم ببيعه بغرض تحقيق الربح ، وقد تشكل الملكية الأدبية والفنية العنصر الاساسى فى المتجر (دار النشر) وفقاً لما نصت عليه المادة ٦ فقرة ١ ك من القانون التجارى السورى (١)

وتعد عملاً تجارياً مشروعات الإنتاج السينمائى (٢) ، حيث يعتبر العمل الفنى عنصر من عناصر المشروعات ، لا يمكن أن ينفك عنه ، كما تعد المنتجات الروائية أو الغنائية مدينة بالنسبة لمنتجها ، وكذا أيضاً المنتجات الصوتية ممثلة فى الموسيقى ، وكذا أيضاً النتاج الحركى - كالرقص والتمثيل الصامت - كل هذه الأمور بالنسبة لمنتجها تعد عملاً مدنياً (٣) ، وقد تكفل القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٩٢ بمصر فى المادة ٢ على حماية هذه المصنفات وفقاً لهذا القانون الخاص ، كما يوجد اختلاف فى الرأى بالنسبة لإنتاج

(١) جاك يوسف الحكيم - الحقوق التجارية - الأعمال التجارية والتجار والمتجر - الجزء الاول - المرجع والطبعة السابقة - ص ٢٦٧ .

(٢) وقد نصت المادة ٥ فقرة س من التقنين التجارى الجديد على ما يلى : - (أعمال الفنادق والمطاعم والمقاهى والتمثيل والسينما والسيرك وغير ذلك من الملاهى العامة) . - وبذا الشركة السينمائية تقوم بعمل تجارى ، إلا أنه بالنسبة للممثل فهو لا يعد عملاً تجارياً . (محكمة إستئناف مصر - الدائرة التجارية والضرائب - ٢٤ / ١ / ١٩٥١ رقم ١٣٢ سنة ٦٧ ق) .

(٣) القرار الصادر أثناء الإنتداب على سوريا من قبل فرنسا رقم ٢٣٨٥ بتاريخ ١٧/١/١٩٢٤م - ص ١٤٥

- نقلاً عن محمد وحيد الدين سوار - شرح القانون المدنى السورى - المرجع والطبعة السابقة ص ١٢٨

الصحف والمجلات ، فيعتقد البعض أن هذا يعد من قبيل الإنتاج الذهني ، فلذا يعد عملا مدنيا^(١) ، فيعد هذا الرأي صحيحا إذا أنتج الجريدة أو المجلة شخص واحد فهذا يكون بمثابة المؤلف .

أما إذا كان صاحب الجريدة يستعين بالعديد من المحررين الذين يتقاضون على جهودهم أجرا فعملهم هذا مدنيا ، أما بالنسبة لصاحب الجريدة فيعد عمله تجاريا طالما كان الهدف تحقيق الربح والمكسب^(٢) ، وكان صاحب الجريدة قد اشترى جهد المحررين وغيرهم من أجل البيع ، وهذا ما نصت عليه المادة ٥/حـ (أعمال الدور والمكاتب التي تعمل في مجالات النشر ، والطباعة والتصوير، والكتابة على الآلات الكاتبة، وغيرها، والترجمة والإذاعة، والتلفزيون ، والصحافة ، ونقل الأخبار ، والبريد والاتصالات ، والإعلان)

(١) وقد علق حكم محكمة مصر التجارية ، على اعتبار الجريدة أو المجلة عملا تجاريا من عدمه ، فاذا كان القصد منها المغامرة وتحقيق الربح وتضمنت عملا تجاريا اعتبرت تجارية والعكس بالعكس .

- محكمة مصر التجارية في ١٩٤٠/١١/٢ - المجموعة الرسمية السنة ٤٣ - العدد الثامن رقم ١٩٨ .

- انظر عبد المعين لطفي جمعة - موسوعة القضاء في المواد التجارية - دار الكتاب العربي للطباعة والنشر سنة ١٩٦٧ - ص٧ .

(٢) أما إذا كان هدف الجريدة اجتماعيا وليس تحقيق الربح والمكسب أعتبر عملها هذا مدنيا، أما إذا شارك المحررون صاحب الجريدة في غرض تحقيق الربح والمكسب واقتسامه بينهم أعتبر عملهم عملا تجاريا .

الخاتمة

لقد اتضح لكل ذي عين ، أن البر هو ما اطمأنت إليه النفس وارتاح له القلب ، وأن الإثم هو ما حاك في الصدر وكرهت أن يطلع عليه الناس ، ولا شك كما اتضح من خلال البحث أن حق المؤلف قد أصبح معترفا به ، ويستطيع أن يتصرف فيه كافة التصرفات ، وتجريم من يعتدي على هذا الحق بالسرقة ، او التشويه ، او أن ينسبه لنفسه دون وجه حق ، مما حدا بكافة القوانين أن تعترف بحق المؤلف مع وجود العديد من المحاولات لتوحيد القواعد الدولية للمحافظة على حقوق المؤلف وتجريم التعدي على هذه الحقوق، بجانب أن الشرائع السماوية وعلى رأسها الشريعة الإسلامية ، التي تحرص على الوفاء بالعهد بجانب المحافظة على حقوق الناس بعضهم تجاه بعض - ونلخصها في تلك الأمور كما يلي :

أولا : عدم جواز وحرمة اقتباس الأفكار ونسبتها الي غير صاحبها ، فهذا يعتبر من قبيل السرقة غير المشروعة، والتي استوجبت منع اليد من السرقة. ثانيا : يعتبر الشريعة الإسلامية أن ينسب الشخص لنفسه قولاً أو مؤلفاً ليس له يعد ذلك سرقة ومن قبيل غش الناس .

وقد قال رسول الله ﷺ " من غشنا فليس منا " صدق رسول الله .

ثالثا : لقد أوجب احد فقهاء المالكية أن اقتباس الأفكار ونسبتها إلي

غير مؤلفها يستوجب أن يستتاب وإلا قتل .

رابعا : أجمعت التشريعات في العالم العربي على وجوب معاقبة

من ينسب مؤلفا الي نفسه .

خامسا :جواز الإتجار في المؤلفات بناءا على بيع الشخص لما ألفه ،

أو ابتكره ، لأن هذا حق يمتد له ولورثته من بعده ، وأن الطبع أو التصوير

بغير حق يعد عدوانا وظلما على حق المؤلف .

سادسا : فإذا تعدى إنسان على حق مؤلف أو ورثته فإن فاعل ذلك

يتهرب عادة من المسؤولية ، ويعد المسلم هو أولى الناس برعاية الحقوق

والعهود .. ويقول الله ﷻ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾

- وأخيرا اسأل الله ﷻ أن يبصرنا بالحقيقة والله يقول الحق وهو

يهدي السبيل وأتمنى من الله ﷻ أن أكون قد وفقت فيما عرضت فإن كانت

الأخرى فحسبي ما قصرت وصلى الله على سيدنا محمد عليه الصلاة والسلام.